التَّفْسِيرُ العَقَدِيُّ لِلآيَةِ الرَّابِعَةِ وَالتِّسْعِينَ مِنْ سُورَةِ النِّساءِ

﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾

د٠ عمر عبد العزيز بوريني (*)

مقدمة :

الحمدُ للهِ الواحدِ الأحَدِ، الفَرْدِ الصَّمَدِ، الذي لمْ يَلِدْ ولمْ يُولَدْ، والصَّلاةُ والسَّلامُ على نبيِّنا محمَّد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أمّا بعد:

فإن تفسيرَ القرآن الكريم المتعلِّق بالعقيدة من أهمّ أنواع التفسير وأخطَرِها على الإطلاق؛ ذلك لأنه ينبني عليه أساسُ الإيمان، وبه يتميَّز المؤمنُ الحقّ من غيره، وبه تثبُتُ الأَقْدام، فيصبح الإيمان راسخًا في القلب، ويُقِرُّ به اللِّسانُ، ويُصَدِّقُه العملُ.

ولا سبيلَ إلى الإيمانِ الحقِّ إلا باتّباعِ الأدلّةِ الصَّحيحةِ الصَّريحة، وأقوالِ العلماءِ الأثْباتِ من أهْلِ السُّنَّةِ والجَماعة، والبُعْدِ عن الشَّهَوات والشُّبُهات، التي زلَّتْ بها أقْلام، وَهَوَتْ بها أَقْدام.

وفي هذه الدِّراسةِ سأتناولُ الآيةَ الرابعةَ والتسعينَ من سُورة النِّساء، من الناحية العَقَدِيَّة، وأوضِّحُ ما يتعلَّق فيها من مسائل العقيدة، بعد الوقوف على تفسير الآية، وبيان معانيها، وصِلَتِها بسِياقِ السُّورة.

وهذه الآية هي قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا۟ وَلَا

(*) أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك بجامعة طيبة - المدينة المنورة المملكة العربية السعودية .

نَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء: ٩٤].

قسمتُ الدِّراسة إلى مبحثين، بالإضافة إلى المقدمة والخاتمة. أمّا **المبحث الأول** فجعلتُه بعنوان: **تفسير الآية وما يتعلق بها من مطالب.** وجاء هذا المبحث في ستّة مطالب هي: المطلب الأول: المعنى العام للآية وصلتها بسياق السورة. الثاني: أسباب النزول الواردة في الآية. الثالث: وجوب التبيُّن والتثبُّت. الرابع: عِتاب وثَواب. الخامس: فضل وامتنان. السادس: تحذير ووعيد.

أمّا **المبحث الثاني** فكان بعنوان: **المسائل العَقَديَّة المتعلِّقة بالآية.** وناقشتُ فيه أربعَ مَسائلَ، جعلتُ كلَّ مسألةٍ منها في مطلب مستقلٍّ. وهي: المطلب الأول: ما يَقَعُ عليهِ اسمُ الإيمان. الثاني: الأَحكامُ تُناطُ بالظَّواهِر واللهُ يَتَوَلَّى السَّرائر. الثالث: مَنْ أَظْهَرَ شيئًا من عَلامات الإسلام هل يُحْكَمُ بإسلامه؟ الرابع: الحِكْمَةُ مِن النَّهي عن قتْل مَنْ نَطَقَ بالشهادَتَيْن.

وأودعتُ في **الخاتمة** أهم النتائج والتوصيات التي توصَّلتُ إليها في هذه الدراسة.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف، أهمِّها:

١- بيان أهمية التفسير العَقَدي لآيات القرآن الكريم.

٢- تحقيق الروايات الواردة في أسباب نزول الآية الرابعة والتسعين من سورة النساء.

٣- بيان أقوال المفسرين في تفسير الآية.

٤- بيان أهم المسائل العَقَديَّة المتعلِّقَة بالآية.

٥- تحقيق مسألة ما يُطْلَقُ عليهِ اسمُ الإيمان.

٦- تحقيق مسألة مَنْ أَظْهَرَ شيئًا مِن عَلامات الإسلام هل يُحْكَمُ بإسلامه؟
٧- بيان الحِكْمَة مِن النَّهي عن قتل مَنْ نَطَقَ بالشَّهادَتَيْن.

الدراسات السابقة:

لم أقف – فيما بحثتُ– على دراسة تناولت هذا الموضوع على وجه التحديد، ولكني أفدتُ كثيراً من كتب التفسير وأحكام القرآن والعقيدة والحديث وشروحها، في تفسير الآية، وبيان المسائل العَقَديَّة المتعلِّقَة فيها.

مُشْكِلَةُ الدِّراسة:

إن المشكلة التي تعالجها الدراسة، تكمن في الإجابة عن التساؤلات الآتية: ما أهمية التفسير العَقَدي لآيات القرآن؟ ما أسباب النزول الواردة في تفسير الآية الرابعة والتسعين من سورة النساء؟ ما حقيقة الخلاف في مفهوم الإيمان؟ هل يُحْكَمُ بإسلام مَن أَظْهَرَ شيئًا من علامات الإسلام؟ ما الحِكْمَةُ مِن النَّهي عن قتل مَنْ نَطَقَ بالشهادَتَيْن؟

حدود الدراسة:

اقتصرت هذه الدراسة على بيان أقوال المفسرين المتعلِّقة بالآية الرابعة والتسعين من سورة النساء، واستنباط المسائل العَقَديَّة المتعلِّقة فيها، من كتب التفسير وأحكام القرآن والعقيدة والحديث وشروحه.

منهجية الدراسة:

تقوم الدراسة على المنهج الاستقرائي الاستنباطي، من خلال تتبع أقوال المفسرين الواردة في تفسير الآية موضع الدراسة، واستنباط المسائل العَقَديَّة المتعلقة فيها، من كتب أحكام القرآن والعقيدة وشروح الحديث.

وقد قمتُ بالخطوات الآتية:

١- كتابة الآيات بالرسم العثماني، وعزوها بذكر اسم السورة ورقم الآية بعد ورودها مباشرة.

٢- ذكر الروايات الواردة في سبب نزول الآية، وتخريجها، وشرح عباراتها، والاقتصار على الصحيح والحسن منها.

٣- بيان أقوال المفسرين معزوّة إلى أصحابها، مع اختصارها ما أمكن.

٤- بيان معاني المفردات الواردة في الآية موضع الدراسة.

٥- تحقيق المسائل الخلافية الواردة في تفسير الآية، مع بيان الراجح منها، وذكر مستند الترجيح.

٦- تخريج الأحاديث من مظانّها، مع الحُكم على الحديث؛ فإن كان في الصحيحين أو أحدهما وفي غيرهما، اقتصرت على ما في الصحيحين أو أحدهما.

٧- تحقيق المسائل العَقَدية المتعلِّقة بالآية، من كتب التفسير والعقيدة وأحكام القرآن وشروح الحديث.

٨- لم أعرِّف بالمراجع الواردة في الهوامش، وإنما اكتفيت بالتعريف بها في قائمة المراجع في آخر البحث، وذلك اختصارًا، وحتى لا أثقل البحث بالهوامش؛ لأن المراجع المذكورة بالهوامش كثيرة.

* *

المبحث الأول

تفسير الآية وما يتعلَّق بها من مَطالب

قبل بيان المسائل العَقَديَّة المتعلِّقة بالآية، لا بدَّ من تفسير الآية وبيان ما يتعلَّق بها مِن مَطالِب، وهي ستّة مَطالِب: المطلب الأول: المعنى العام للآية

وصِلَتها بِسياق السورة. الثاني: أسباب النزول الواردة في الآية. الثالث: وجوب التبيُّن والتثبُّت. الرابع: عِتاب وثَواب. الخامس: فضل وامتنان. السادس: تحذير ووعيد.

المطلب الأول: المعنى العام للآية وصِلَتها بِسِياق السورة

إنَّ الناظرَ في سياق سورة النِّساء، قبلَ الآية الرابعة والتسعين وبَعْدَها، لَيَجدُ الحديثَ عن أحكامِ الجهاد(١)، وأحكامِ القتْل الخطأ(٢)، وأحكامِ القتْل العَمْد(٣)، فجاءت هذه الآية للحديثِ عن نوعٍ خاصٍّ مِن القتْل العمْد أثناء القتال، وهو قتْلُ مَن نَطَقَ بالشَّهادتين في أرض المعركة، أو أظهر شيئًا من علامات الإسلام، فقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴾ [النساء: ٩٤].

---

(١) كقوله تعالى قبلها: ﴿ سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأۡمَنُوكُمۡ وَيَأۡمَنُواْ قَوۡمَهُمۡ كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلۡفِتۡنَةِ أُرۡكِسُواْ فِيهَاۚ فَإِن لَّمۡ يَعۡتَزِلُوكُمۡ وَيُلۡقُوٓاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيۡدِيَهُمۡ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ ثَقِفۡتُمُوهُمۡۚ وَأُوْلَٰٓئِكُمۡ جَعَلۡنَا لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينٗا ﴾ [النساء: ٩١]. وقوله تعالى بعدها: ﴿ لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ غَيۡرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ وَٱلۡمُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ بِأَمۡوَٰلِهِمۡ وَأَنفُسِهِمۡ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ دَرَجَةٗۚ وَكُلّٗا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلۡحُسۡنَىٰۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلۡمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلۡقَٰعِدِينَ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴾ [النساء: ٩٥].

(٢) وهو قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٍ أَن يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا إِلَّا خَطَـٔٗاۚ وَمَن قَتَلَ مُؤۡمِنًا خَطَـٔٗا فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ وَدِيَةٞ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْۚ فَإِن كَانَ مِن قَوۡمٍ عَدُوّٖ لَّكُمۡ وَهُوَ مُؤۡمِنٞ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖۖ وَإِن كَانَ مِن قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٞ فَدِيَةٞ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦ وَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖۖ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ شَهۡرَيۡنِ مُتَتَابِعَيۡنِ تَوۡبَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴾ [النساء: ٩٢].

(٣) وهو قوله تعالى: ﴿ وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدٗا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمٗا ﴾ [النساء: ٩٣].

فلمَّا نَهى اللهُ عن قتل المؤمنين أَمَرَ المجاهدين بالتثبُّت في القتل، حتى لا يقتُلوا رجُلًا نطَق بالشهادتين، أو أظهَر ما يدُلُّ على إسلامه، كإلقائه تحية الإسلام، فطُلِب منهم عندئذ أن يكُفُّوا أيديَهم عنه، ويتثبَّتوا من أمر إيمانه، فلا يقتُلوه بتأويلٍ ضعيف، أو طلبًا للمغنم الدنيوي، مبالَغةً في تحريم قتل المؤمنين، وعدم المبالاة في الأمر.

قال الرازي: "اعْلَمْ أَنَّ الْمَقْصُودَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ الْمُبَالَغَةُ فِي تَحْرِيمِ قَتْلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمْرُ الْمُجَاهِدِينَ بِالتَّثَبُّتِ فِيهِ، لِئَلَّا يَسْفِكُوا دَمًا حَرَامًا بِتَأْوِيلٍ ضَعِيفٍ"(١).

وقال أبو حيان: "وَمُنَاسَبَةُ هَذِهِ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا ظَاهِرَةٌ، وَهِيَ أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا ذَكَرَ جَزَاءَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا، وَأَنَّ لَهُ جَهَنَّمَ، وَذَكَرَ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَتَهُ وَإِعْدَادَ الْعَذَابِ الْعَظِيمِ لَهُ، أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِالتَّثَبُّتِ وَالتَّبَيُّنِ، وَأَلا يُقْدِمَ الْإِنْسَانُ عَلَى قَتْلِ مَنْ أَظْهَرَ الْإِيمَانَ، وَأَلا يَسْفِكُوا دَمًا حَرَامًا بِتَأْوِيلٍ ضَعِيفٍ"(٢).

وقال البقاعي: "ولمّا تبيَّن بهذا المنع الشديد من قتل العمد، وما في قتل الخطأ من المؤاخذة الموجبة للتثبُّت، وكان الأمر قد برز بالقتال والقتل في الجهاد ومؤكداً بأنواع التأكيد، وكان ربما التبس الحال؛ أتْبَعَ ذلك التصريحَ بالأمر بالتثبُّت جوابًا لمن كأنه قال: ماذا نفعل بين أمري الإقْدام والإحْجام؟ فقال: (يا أيها الذين آمنوا)" (٣).

وقال أبو السعود: "(يَا أَيُّهَا الذينَ آمَنُواْ) إثرَ ما بَيَّن حُكمَ القتلِ بقِسْمَيه(٤)، وأنَّ ما يُتصوَّرُ صُدورُه عن المؤمن إنّما هو القتلُ خطأً، شرَعَ في التحذير عَمَّا يُؤدَّي إليه من قِلَّة المبالاةِ في الأمور"(٥).

---

(١) التفسير الكبير، الرازي، ١١/١٨٩.
(٢) البحر المحيط، أبو حيان، ٤/٣١.
(٣) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، البقاعي، ٥/٣٦٥.
(٤) يعني القتْل الخطأ والقتْل العَمْد.
(٥) إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود، ٢/٢١٨.

المطلب الثاني: أسباب النزول الواردة في الآية

على الرغم من أنَّ العِبرةَ بِعُمومِ اللفظ لا بِخُصوص السَّبب، إلا أن سَبَبَ النزولِ يُعين دائمًا على فهم الآية، خاصَّةً إذا كان الأمر متعلِّقًا بمسائل العقيدة، فلا يمكن لنا أن نفهم المقصود من الآية، إلا إذا وقفنا على الروايات الواردة في سبب نزولها، وتحقيقها وتمحيصها، والوقوف على الصحيح منها.

لذا سأقف هنا مع ما صَحَّ من الروايات الواردة في سبب نزول الآية، وإنْ تفاوَتَتْ في دَرجةِ الصِّحَّة؛ لأن بعضَها متفقٌ عليه، وبعضَها ليس كذلك، وإنما أوْرَدْتُها لِتَحْسين العُلماءِ لها من جهة، ودلالتها على المقصود من هذا البحث من جهة أخرى، ولأنه يمكن الجمعُ بينها من جهة ثالثة.

ذكرتْ كتُبُ التفسيرِ والحديثِ اختلافًا كبيرًا فيمَن نَزلتْ هذه الآية، بَعْدَ اتِّفاقِها على أنَّها نَزلتْ في سَرِيَّةٍ للمسلمين لَقِيَتْ رَجُلًا معه غَنَم، فقال: السلام عليكم، أو لا إله إلا الله، أو أنا مسلم، فقتَلَه رَجُلٌ منهم وأخَذَ غَنَمَه، ظَنًّا منه أنَّه كافِرٌ، وأنَّه قالها خوفًا لِيَنْجُوَ بِنَفْسِهِ ومالِهِ.

وفيما يأتي ذِكرُ أهمّ الروايات:

١- روى الشَّيخان(١) وغيرُهُما -وذَكَرَه جُمهورُ المفسِّرين سَبَبًا لِنُزول الآية(٢)- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قالَ: "كَانَ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ(٣) لَهُ فَلَحِقَهُ

---

(١) ينظر: صحيح البخاري، البخاري، ٤٧/٦، ح٤٥٩١. وأيضًا ٤/٩، ح٦٨٧٢. واللفظ له، وصحيح مسلم، مسلم، ٢٣١٩/٤، ح٣٠٢٥.

(٢) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٣٥٤/٧، وتفسير القرآن العظيم، ابن أبي حاتم، ١٠٣٩/٣، والنكت والعيون، الماوردي، ٥٢٠/١، وأسباب النزول، الواحدي، ص١٧٥، والمحرر الوجيز، ابن عطية، ٩٦/٢، وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٣٣٧/٢، ولباب النقول، السيوطي، ص٦٦.

(٣) تَصْغِيرُ غَنَمٍ، أَيْ: فِي غَنَمٍ قَلِيلٍ لَهُ بِمَعْنَى قَطِيعٍ مِنَ الْغَنَمِ. ينظر: مرقاة المفاتيح، الملا القاري، ١٣٥٤/٤. وعون المعبود، العظيم آبادي، ٦/١١.

المُسْلمُونَ، فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ، فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا غُنَيْمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا) إِلَى قَوْلِهِ: (تَبْتَغُونَ عَرَضَ الحَيَاةِ الدُّنْيَا) تِلْكَ الغُنَيْمَةُ".

٢- روى الشَّيخان[١] وغيرُهُما - وذَكَرَه جُمهورُ المفسِّرين سَبَبًا لِنُزول الآية[٢]- عن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قالَ: "بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الحُرَقَةِ[٣]، فَصَبَّحْنَا القَوْمَ[٤] فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ[٥] رَجُلًا مِنْهُمْ[٦]، فَلَمَّا غَشِينَاهُ[٧]، قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ،

---

(١) ينظر: صحيح البخاري، البخاري، ١٤٤/٥، ح٤٢٦٩، واللفظ له. وصحيح مسلم، مسلم، ٩٦/١، ح١٥٩.

(٢) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٣٥٣/٧. من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وبحر العلوم، السمرقندي، ٣٢٨/١. والكشف والبيان، الثعلبي، ٣٦٧/٣. والنكت والعيون، الماوردي، ٥٢٠/١. والوسيط، الواحدي، ١٠١/٢. والوجيز، الواحدي، ص٢٨٢. ومعالم التنزيل، البغوي، ٢٦٨/٢. والكشاف، الزمخشري، ٥٥٢/١. وزاد المسير، ابن الجوزي، ٤٥٢/١. ولباب النقول، السيوطي، ص٦٦.

(٣) الْحُرَقَة بِضَمِّ الْمُهْمَلَة وَبِالرَّاءِ ثُمَّ قَاف وَهُمْ بَطْنٌ مِنْ جُهَيْنَةَ. سُمُّوا بِذَلِكَ لِوَقْعَة كَانَتْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ بَنِي مُرَّةَ بْنِ عَوْف بْنِ سَعْد بْنِ ذُبْيَانَ، فَأَحْرَقُوهُمْ بِالسِّهَامِ لِكَثْرَةِ مَنْ قَتَلُوا مِنْهُمْ. وَهَذِهِ السَّرِيَّةُ يُقَالُ لَهَا سَرِيَّةُ غَالِب بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ اللَّيْثِيِّ، وَكَانَتْ فِي رَمَضَانَ سَنَةَ سبع. ينظر: فتح الباري، ابن حجر، ١٩٥/١٢. وفي رواية مسلم (الْحُرَقَات) بالجمع.

(٤) أي: هَجَمُوا عَلَيْهِمْ صَبَاحًا قَبْلَ أَنْ يَشْعُرُوا بِهِمْ. ينظر: فتح الباري، ابن حجر، ١٩٥/١٢.

(٥) قال ابن حجر: "لَمْ أَقِفْ عَلَى اسْمِ الْأَنْصَارِيِّ الْمَذْكُورِ فِي هَذِهِ الْقِصَّة". فتح الباري، ابن حجر، ١٩٥/١٢.

(٦) اسْمُهُ مِرْدَاسُ بْنُ نَهِيك الْفَزَارِيُّ مِنْ أَهْلِ فَدَكَ. ذكر ذلك جمهور المفسرين. ينظر: جامع البيان، الطبري، ٣٥٧/٧. والكشف والبيان، الثعلبي، ٣٦٧/٣. ومعالم التنزيل، البغوي، ٢٦٨/٢. والتفسير الكبير، الرازي، ١٨٩/١١. وأسباب النزول، الواحدي، ص١٧٧. ومدارك التنزيل، النسفي، ٣٨٦/١. والتسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزي، ٢٠٥/١. ولباب التأويل، الخازن، ٤١٣/١. والبحر المحيط، أبو حيان، ٣١/٤. واللباب في علوم الكتاب، ابن عادل، ٥٧٧/٦. وغرائب القرآن ورغائب الفرقان، النيسابوري، ٤٧٥/٢. ولباب النقول، السيوطي، ص٦٦.

(٧) غَشِينَاهُ بِفَتْحِ أَوَّلِهِ وَكَسْرِ ثَانِيهِ مُعْجَمَتَيْنِ، أَيْ: لَحِقْنَا بِهِ حَتَّى تَغَطَّى بِنَا. ينظر: فتح الباري، ابن حجر، ١٩٥/١٢.

فَكَفَّ(١) الأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللهُ؟»(٢) قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا(٣)، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا(٤)، حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ اليَوْمِ(٥)".

وجاء في رواية لمسلم(٦): "قَالَ: «أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟»(٧) فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي أَسْلَمْتُ يَوْمَئِذٍ(٨)، قَالَ: فَقَالَ

(١) أي: امْتَنَعَ عَن قتْله.

(٢) قال ابن حجر: "قَالَ ابن التِّين: فِي هَذَا اللَّوْمِ تَعْلِيمٌ وَإِبْلَاغٌ فِي الْمَوْعِظَةِ، حَتَّى لَا يُقْدِمَ أَحَدٌ عَلَى قَتْلِ مَنْ تَلَفَّظَ بِالتَّوْحِيدِ". فتح الباري، ابن حجر، ١٢/١٩٦.

(٣) أي: قَالَهَا خوفًا من السِّلَاح، وإنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ لِيُحْرِزَ دَمَهُ. ينظر: فتح الباري، ابن حجر، ١٢/١٩٦.

(٤) قال ابن حجر: "قال القرطبي: في تَكْرِيرِهِ ذَلِكَ وَالْإِعْرَاضِ عَنْ قَبُولِ الْعُذْرِ زَجْرٌ شَدِيدٌ عَنِ الْإِقْدَامِ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ" ينظر: فتح الباري، ابن حجر، ١٢/١٩٦.

(٥) قال ابن حجر: "أَيْ أَنَّ إِسْلَامِي كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ، لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يَجُبُّ مَا قَبْلَهُ، فَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْوَقْتُ أَوَّلَ دُخُولِهِ فِي الْإِسْلَامُ لِيَأْمَنَ مِنْ جَرِيرَةِ تِلْكَ الْفَعْلَةِ، وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ تَمَنَّى أَنْ لَا يَكُونَ مُسْلِمًا قَبْلَ ذَلِكَ. قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: وَفِيهِ إِشْعَارٌ بِأَنَّهُ كَانَ اسْتَصْغَرَ مَا سَبَقَ لَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ فِي مُقَابَلَةِ هَذِهِ الْفَعْلَةِ، لِمَا سَمِعَ مِنَ الْإِنْكَارِ الشَّدِيدِ، وَإِنَّمَا أَوْرَدَ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الْمُبَالَغَةِ". فتح الباري، ابن حجر، ١٢/١٩٦.

(٦) ينظر: صحيح مسلم، مسلم، ١/٩٦، ح١٥٨.

(٧) قال النووي: "الْفَاعِلُ فِي قَوْلِهِ أَقَالَهَا هُوَ الْقَلْبُ وَمَعْنَاهُ أَنَّكَ إِنَّمَا كُلِّفْتَ بِالْعَمَلِ بِالظَّاهِرِ وَمَا يَنْطِقُ بِهِ اللِّسَانُ وَأَمَّا الْقَلْبُ فَلَيْسَ لَكَ طَرِيقٌ إِلَى مَعْرِفَةِ مَا فِيهِ فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ امْتِنَاعَهُ مِنَ الْعَمَلِ بِمَا ظَهَرَ بِاللِّسَانِ وَقَالَ أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ لِتَنْظُرَ هَلْ قَالَهَا الْقَلْبُ وَاعْتَقَدَهَا وَكَانَتْ فِيهِ أَمْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ بَلْ جَرَتْ عَلَى اللِّسَانِ فَحَسْبُ يَعْنِي وَأَنْتَ لَسْتَ بِقَادِرٍ عَلَى هَذَا فَاقْتَصِرْ عَلَى اللِّسَانِ فَحَسْبُ يَعْنِي وَلَا تَطْلُبْ غَيْرَهُ". شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، ٢/١٠٤.

(٨) قال النووي: "مَعْنَاهُ لَمْ يَكُنْ تَقَدَّمَ إِسْلَامِي بَلِ ابْتَدَأْتُ الْآنَ الْإِسْلَامَ لِيَمْحُوَ عَنِّي مَا تَقَدَّمَ وَقَالَ هَذَا الْكَلَامَ مِنْ عِظَمِ مَا وَقَعَ فِيهِ". شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، ٢/١٠٤.

سَعْدٌ[1]: وَأَنَا وَاللهِ لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْنِ يَعْنِي أُسَامَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِۚ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [الأنفال: ٣٩]؟ فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ".

وجاء في رواية أخرى لمسلم[2]: "فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «لِمَ قَتَلْتَهُ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ، وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا، وَسَمَّى لَهُ نَفَرًا، وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقَتَلْتَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: «وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» قَالَ: فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»".

٣- روى الشيخان[3]، وغيرُهما -وذَكَرَه بَعْضُ المفسِّرين سَبَبًا لنُزول الآية[4]- عَنِ المِقْدَادِ بْنِ عَمْرٍو بنِ الأَسْوَدِ[5] رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ

(١) قال النووي: "أما سعد فهو بْن أَبِي وَقَّاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَأَمَّا ذُو الْبُطَيْنِ فَهُوَ بِضَمِّ الْبَاء تَصْغِيرُ بَطْنٍ. قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ رَحِمَهُ الله قِيلَ لِأُسَامَةَ ذُو الْبُطَيْنِ لِأَنَّهُ كَانَ لَهُ بَطْنٌ عَظِيمٌ ". شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، ٢/١٠٤.

(٢) ينظر: صحيح مسلم، مسلم، ١/٩٧، ح١٦٠.

(٣) ينظر: صحيح البخاري، البخاري، ٥/٨٥، ح٤٠١٩. وأيضًا: ٩/٣، ح٦٨٦٥. واللفظ له.
وصحيح مسلم، مسلم، ١/٩٥، ح١٥٥.

(٤) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٧/٣٥٣. من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. والنكت والعيون، الماوردي، ١/٥٢٠. وأسباب النزول، الواحدي، ص١٧٦. وزاد المسير، ابن الجوزي، ١/٤٥٢. ولباب النقول، السيوطي، ص٦٦.

(٥) قال النووي: "فالمقدادُ هذا هو ابن عَمْرِو بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَالك بْنِ رَبِيعَةَ، هَذَا نَسَبُهُ الْحَقِيقِيُّ. وَكَانَ الْأَسْوَدُ بْنُ عَبْدِ يَغُوثَ بْنِ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زُهْرَةَ قَدْ تَبَنَّاهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فنسبَ إِلَيْهِ، وَصَارَ بِهِ أَشْهَرَ وَأَعْرَفَ". شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، ٢/١٠١-١٠٢.

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الكُفَّارِ فَاقْتَتَلْنَا، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا، ثُمَّ لاَذَ مِنِّي بِشَجَرَةٍ، فَقَالَ: أَسْلَمْتُ لله، أَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللهِ بَعْدَ أَنْ قَالَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ تَقْتُلْهُ» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيَّ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ تَقْتُلْهُ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ»(١)".

٤- رَوَى أحمدُ(٢) وغيرُهُ -وذَكَرَه بَعْضُ المفسِّرين سَبَبًا لِنُزول الآية(٣)- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ رضي الله عنه، قَالَ: "بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى إِضَمَ(٤)، فَخَرَجْتُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بْنُ رِبْعِيٍّ، وَمُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ بْنِ قَيْسٍ، فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَطْنِ إِضَمَ مَرَّ بِنَا

---

(١) قال النووي: "اخْتُلِفَ فِي مَعْنَاهُ، فَأَحْسَنُ مَا قِيلَ فِيهِ وَأَظْهَرُهُ: ما قاله الإمامُ الشافعيُّ وابنُ الْقَصَّارِ الْمَالِكِيُّ وَغَيْرُهُمَا أَنَّ مَعْنَاهُ: فَإِنَّهُ مَعْصُومُ الدَّمِ مُحَرَّمٌ قَتْلُهُ بَعْدَ قَوْلِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَمَا كُنْتَ أَنْتَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ، وَإِنَّكَ بَعْدَ قَتْلِهِ غَيْرُ مَعْصُومِ الدَّمِ وَلَا مُحَرَّمُ الْقَتْلِ، كَمَا كَانَ هُوَ قَبْلَ قوله لا إله إلا الله".
شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، ١٠٦/٢.

(٢) ينظر: مسند أحمد، أحمد، ٣١٠/٣٩، ح٢٣٨٨١. واللفظ له. وقال المحقق شعيب الأرنؤوط: " إسناده مُحتَمِلٌ للتَّحْسِين".
وقال الهيثمي: "رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبَرَانِيُّ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ". ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ٨/٧، ح١٠٩٤٢.
وحسَّنه الشوكاني، ينظر: فتح القدير، الشوكاني، ٥٧٩/١.
وحَسَّنه الألباني: ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، الألباني، ١١٠/٩.
وحسَّنه الدكتور ياسين. ينظر: موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور، ياسين، ٩٤/٢.

(٣) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٣٥٣/٧. وتفسير القرآن العظيم، ابن أبي حاتم، ١٠٤٠/٣. والنكت والعيون، الماوردي، ٥٢٠/١. وزاد المسير، ابن الجوزي، ٤٥٣/١. وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٣٣٩/٢. ولباب النقول، السيوطي، ص٦٦.

(٤) إِضَمٌ بِكَسْرِ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ، وَآخِرُهُ مِيمٌ، هُوَ وَادِي الْمَدِينَةِ، وَيُسَمَّى «وَادِيَ الْحَمْضِ» إِلَى أَنْ يَصُبَّ فِي الْبَحْرِ بَيْنَ الْوَجْهِ وَأُمِّ لَجٍّ. ينظر: معجم المعالم الجُغْرافيَّة في السِّيرَة النَّبَوِيَّة، الحربي، ص٢٩.

عَامِرٌ الْأَشْجَعِيُّ عَلَى قَعُودٍ[1] لَهُ مَعَهُ مُتَيِّعٌ[2] وَوَطْبٌ[3] مِنْ لَبَنٍ، فَلَمَّا مَرَّ بِنَا، سَلَّمَ عَلَيْنَا، فَأَمْسَكْنَا عَنْهُ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ مُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ، فَقَتَلَهُ بِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ[4]، وَأَخَذَ بَعِيرَهُ وَمُتَيِّعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ، نَزَلَ فِينَا الْقُرْآنُ: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَبَيَّنُوا) الآية".

٥- روى ابنُ ماجه[5] وغيرُه -وذَكَرَه بَعْضُ المفسِّرين سَبَبًا لِنُزول الآيةِ[6]- عن عِمْرانَ بْنِ الحُصَيْنِ رضي الله عنه، قال: "شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ بَعَثَ جَيْشًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَلَمَّا

---

(١) ما يُرْكَبُ عليه مِنَ البَعير.

(٢) تصغير متاع، أي: متاع قليل، والمتاع كلُّ ما ينتفع به من عروض الدنيا قليلها وكثيرها. ينظر: الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، الساعاتي، ١١٧/١٨.

(٣) سقاء اللَّبَن خاصة، مصنوع من جِلْد. ينظر: الصحاح، الجوهري، ٢٣٣/١.

(٤) أي حِقْدٌ وشَحناءٌ وعَداوةٌ كانت بينهما في الجاهلية. ينظر: فتح الباري، ابن حجر، ٢٥٩/٨.

(٥) ينظر: سنن ابن ماجه، ابن ماجه، ١٢٩٦/٢، ح٣٩٣٠.
وحسَّنه البوصيري. ينظر: مصباح الزجاجة، البوصيري، ١٦٣/٤.
وحسَّنه الشوكاني، ينظر: فتح القدير، الشوكاني، ٥٧٩/١.
وحسَّنه الألباني. ينظر: صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، الألباني، ٤٣٠/٨.
وصحَّحه الصوياني. ينظر: السيرة النبوية كما جاءت في الأحاديث الصحيحة، الصوياني، ٢٩١/٣.
وحَسَّنه العازمي. ينظر: اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون، العازمي، ٦٢٤/٣.

(٦) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٣٥٣/٧. نحوًا منه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وتفسير القرآن العظيم، ابن أبي حاتم، ١٠٣٩/٣. وبحر العلوم، السمرقندي، ٣/١ ٢٩. والكشف والبيان، الثعلبي، ٣٦٨/٣. وأسباب النزول، الواحدي، ص١٧٦. وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٣٣٩/٢.

لَقُوهُمْ قَاتَلُوهُمْ قِتَالًا شَدِيدًا، فَمَنَحُوهُمْ أَكْتَافَهُمْ[١]، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنْ لُحْمَتِي[٢] عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ[٣] بِالرُّمْحِ، فَلَمَّا غَشِيَهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنِّي مُسْلِمٌ، فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ، قَالَ: «وَمَا الَّذِي صَنَعْتَ؟» مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي صَنَعَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَهَلَّا شَقَقْتَ عَنْ بَطْنِهِ فَعَلِمْتَ مَا فِي قَلْبِهِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ شَقَقْتُ بَطْنَهُ لَكُنْتُ أَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ، قَالَ: «فَلَا أَنْتَ قَبِلْتَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ، وَلَا أَنْتَ تَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ» ، قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ[٤]، فَدَفَنَّاهُ فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ، فَقَالُوا: لَعَلَّ عَدُوًّا نَبَشَهُ، فَدَفَنَّاهُ، ثُمَّ

---

(١) أي: ولّوا مُدْبِرين. يقال: مَنَحَ كَتِفَهُ أيْ ولَّى ظَهْرَه، ونَكَصَ على عَقِبَيْه، ورَجَع الْقَهْقَرَى. ينظر: الألفاظ المختلفة في المعاني المؤتلفة، ابن مالك الطائي، ص٢٦٣.
وجاء في حاشية السندي: " أي أَعطُوهم أكتافَهم. كأنَّه كنايةٌ عن التَّوَلِّي والإِدْبار، أو المغلُوبيَّة، أي: مَكَّنُوهم من أكتافِهم حتى يَضْرِبوا أكتافَهم أو يركَبوا عليها". حاشية السندي على سنن ابن ماجه، السندي، ٢/٤٥٨.

(٢) بِضَمِّ اللَّامِ، أَيْ: قَرَابَتِي. ينظر: حاشية السندي على سنن ابن ماجة، السندي، ٢/٤٥٩.
والمقصودُ به مُحلِّم بنُ جَثَّامَة؛ لأنه هو الذي لفظته الأرض بعد دفنه عدّة مرات في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، كما سيأتي في الرواية نفسها.

(٣) هو عَامرٌ الْأَشْجَعِيُّ؛ لأنه هو الذي قتَلَه مُحَلِّمُ بنُ جَثَّامَة، كما وَرَدَ في الرِّواية السَّابقة.

(٤) استنتج العلماء من هذه العبارة أنَّ المقصودَ به مُحَلِّم بنُ جَثَّامَة، وليس أسامةَ بنَ زيد؛ لأنَّ أسامةَ عاش طويلًا بعد ذلك، وأمّا ملحَّم فمات في زمن النبي صلى الله عليه وسلم.
قال الجصَّاص: "قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَدْرَدٍ: الْقَاتِلُ مُحَلِّمُ بْنُ جَثَّامَةَ قَتَلَ عَامِرَ بْنِ الْأَضْبَطِ الْأَشْجَعِيِّ. وَرُوِيَ أَنَّ الْقَاتِلَ مَاتَ بَعْدَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا دُفِنَ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ... وَهَذِهِ الْقِصَّةُ مَشْهُورَةٌ لِمُحَلِّمِ بْنِ جَثَّامَةَ". أحكام القرآن، الجصاص، ٢/٣٠٩.
وقال ابن عطية: "ولا خلافَ أنَّ الذي لَفَظَتْهُ الأرضُ حين ماتَ هو مُحَلِّمُ بنُ جَثَّامَة". المحرر الوجيز، ابن عطية، ٢/٩٦.
وقال ابن حجر: "وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ قِصَّةَ الَّذِي قَتَلَ ثُمَّ مَاتَ فَدُفِنَ وَلَفَظَتْهُ الْأَرْضُ غَيْرُ قِصَّةِ أُسَامَةَ؛ لِأَنَّ أُسَامَةَ عَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ دَهْرًا طَوِيلًا". فتح الباري، ابن حجر، ١٢/١٩٥.

أَمَرْنَا غِلْمَانَنَا يَحْرُسُونَهُ، فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ، فَقُلْنَا: لَعَلَّ الْغِلْمَانَ نَعَسُوا، فَدَفَنَّاهُ، ثُمَّ حَرَسْنَاهُ بِأَنْفُسِنَا، فَأَصْبَحَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ، فَأَلْقَيْنَاهُ فِي بَعْضِ تِلْكَ الشِّعَابِ".

وفي روايةٍ لابنِ ماجَه[1]- وذَكَرَه بَعْضُ المفسِّرين سَبَبًا لِنُزول الآية[2]- عن عِمرانِ بنِ الحُصَينِ رضي الله عنه، قَالَ: "بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ[3] عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ[4]، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهِ: فَنَبَذَتْهُ الْأَرْضُ[5]، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ:

---

(١) ينظر: سنن ابن ماجه، ابن ماجه، ١٢٩٦/٢، ح٣٩٣٠.
وحسَّنه البوصيري. ينظر: مصباح الزجاجة، البوصيري، ١٦٣/٤.
وحسَّنه الشوكاني، ينظر: فتح القدير، الشوكاني، ٥٧٩/١.
وحسَّنه الألباني. ينظر: صحيح وضعيف سنن ابن ماجة، الألباني، ٤٣٠/٨.
وصحَّحه الصوياني. ينظر: السيرة النبوية كما جاءت في الأحاديث الصحيحة، الصوياني، ٢٩٢/٣.
وحَسَّنه العازمي. ينظر: اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون، العازمي، ٦٢٤/٣.

(٢) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٣٥٣/٧. نحوًا منه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وتفسير القرآن العظيم، ابن أبي حاتم، ١٠٣٩/٣. والكشف والبيان، الثعلبي، ٣٦٨/٣. والنكت والعيون، الماوردي، ٥٢٠/١. وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٣٣٩/٢.

(٣) هو مُحَلِّم بنُ جَثَّامَة.

(٤) هو عَامِرٌ الْأَشْجَعِيُّ.

(٥) أي: لم يستطيعوا دفنه؛ لأن الأرض تلفظه كلَّما دفنوه. ولعلَّ السَّببَ في أنَّ الأرضَ لفظتْهُ ولم تَقْبَلْهُ تَعَمُّدُه قَتْلَ عامرٍ الأشْجَعِيِّ، وكان يعلم بأنه مسلم، وإنما قتله لأجل العداوة والبغضاء التي كانت بينهما في الجاهلية، لا غير، فكانت هذه العقوبة له تعظيمًا لجريمته، وتعظيمًا لحرمة دماء المسلمين. ولهذا قالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْأَرْضَ لَتَقْبَلُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَحَبَّ أَنْ يُرِيَكُمْ تَعْظِيمَ حُرْمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا الله». =

«إِنَّ الْأَرْضَ لَتَقْبَلُ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ، ولَكِنَّ اللَّهَ أَحَبَّ أَنْ يُرِيَكُمْ تَعْظِيمَ حُرْمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»".

فوائد مستخلصة من هذه الروايات:

١- يلاحَظُ في الروايةِ الأولى الواردةِ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما ما يأتي:

أوَّلًا: إجماعُ كتُبُ الحديثِ والتَّفسيرِ على أنّها سببٌ لنزول الآية، وذلك بذِكر عبارة (فأنزل الله) عقب ذكر القصة، وهذه العبارة صريحة في السببيَّة.

ثانيًا: تُعَدُّ هذه الروايةُ أصَحَّ ما في الباب لوُرودِها في الصحيحين، وإجماعِ الجميع عليها، والتصريحِ فيها بذكر السببيَّة.

ثالثًا: لم يرِدْ في هذه الرواية التصريح باسم القاتِل والمقتول، وهذا يتماشى مع عموم النص القرآني؛ إذ العِبْرُة بِعُموم اللفظ لا بِخُصوص السَّبب.

٢- يلاحَظُ في الروايةِ الثانية الواردةِ عن أسامةَ بنِ زيد رضي الله عنهما ما يأتي:

أوَّلًا: وَرَدَ التصريحُ فيها باسم القاتِل، وهو أسامة بن زيد.

ثانيًا: لم يرِدْ فيها التصريح باسم المقتول، لكن ورد في روايات أخرى التصريح بأنه المِرْداسُ بنُ نَهيك، وهو قول جمهور المفسرين، كما رأينا.

ثالثًا: وردتْ هذه الرواية في الصحيحين وغيرهما، دون التصريح بسببية النزول، وصرَّح المفسِّرون بذكر السببية.

٣- يلاحَظ في الرواية الثالثة الواردةِ عن المقداد بن عمرو بن الأسود رضي الله عنه ما يأتي:

=قال القرطبي: "فإن قيل: فتغليظُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم على محلَّم، ونبذُه من قبْره كيف مخرجُه؟ قلنا: لأنه علِمَ من نيَّتِه أنَّه لَمْ يُبالِ بإسلامِه، فقتَلَه مُتَعَمِّدًا لأجلِ الحِنَةِ التي كانت بينهما في الجاهلية". الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ٥/٣٣٩.

أولًا: وَرَدَ التصريحُ فيها باسم القاتِل، وهو المقداد بن عمرو بن الأسود رضي الله عنه.

ثانيًا: لم يردْ فيها التصريح باسم المقتول، ولم تُصَرِّحْ به الروايات الأخرى، ولم تُعَيِّنْهُ كتب التفسير وشروح الحديث.

ثالثًا: وردتْ هذه الرواية في الصحيحين وغيرهما، دون التصريح بسببية النزول، وصرَّح المفسِّرون بذكر السببية.

٤- يلاحَظ في الرواية الرابعة الواردةِ عن عبد الله بن أبي حدرد رضي الله عنه ما يأتي:

أولًا: وَرَدَ التصريحُ فيها باسم القاتِل، وهو مُحَلَّمُ بنُ جَثَّامَة، واسم المقتول، وهو عامرٌ الأشْجَعِيُّ.

ثانيًا: لم تَرِدْ هذه الرواية في الصحيحين، وإنما وردت في مسند أحمد وغيره، وهي أقرب إلى التَّحْسين، كما ذَكَرَ غيرُ واحدٍ من العلماء.

ثالثًا: وَرَدَ فيها التَّصريحُ بسببيَّة النزول في كتب الحديث والتفسير.

٥- يلاحَظ في الرواية الخامسة الواردةِ عن عمران بن الحُصين رضي الله عنه ما يأتي:

أولًا: لم يَرِدْ فيها التَّصريحُ بذكر اسم القاتِل والمقتول، ولكن هذه الرواية تُحْمَلُ على الرواية التي قبلَها، فالقاتلُ فيها مُحَلَّم بن جَثَّامَة، والمقتولُ عامرُ الأشْجَعِيُّ؛ لأنَّه وَرَدَ فيها أنَّ الأرضَ لَفَظَتِ القاتلَ ولَمْ تَقْبَلْهُ عند دفْنهِ في زمن النبيِّ صلى اللهُ عليه وسلَّم، ونصَّ العلماءُ على أنه مُحَلَّمٌ بن جَثَّامَة، وبما أن الروايةَ السابقةَ نصَّتْ على أن القاتلَ مُحَلَّمُ بنُ جَثَّامَة، والمقتولَ عامرٌ الأشْجَعِيُّ، فيكون المقتول في هذه الرواية هو عامرٌ الأشْجَعِيُّ.

ثانيًا: لم تَرِدْ هذه الرواية في الصحيحين، وإنما وردت في سنن ابن ماجه وغيره، وهي أقرب إلى التَّحْسين، كما ذَكَرَ غيرُ واحدٍ من العلماء.

ثالثًا: لم يَرِدْ فيها التَّصريحُ بسببيَّة النزول في كتب الحديث، إنما وَرَدَ في كتب التفسير.

٦- هناك روايات كثيرة لم أذكرها لأنه لم يصِحَّ منها شيء، وإنما اكتفيت بما ذكرت من الروايات لأنها أصحُّ ما في الباب وأحسنها.

قال الشوكاني بعد أن ساق الروايات التي ذكرتُها: "وفي سبب النزول روايات كثيرة، وهذا الذي ذكرناه أحْسَنُها"(١).

٧- يتحصَّلُ من مجموع هذه الروايات أنها ثلاثُ قصص مختلفة: قصة أسامة ابن زيد وقتلِه المِرْداسَ بنَ نَهِيك، وقصة المقداد بن عمرو وقتلِه رَجُلًا لم يُعَيَّن، وقصة مُحَلِّمِ بنِ جَثَّامَة وقتلِه عامِرًا الأشْجَعِيَّ، فهذه قصص ثلاث.

٨- يُمكن الجَمْعُ بين هذه القصص الثلاث، وجعلها كلّها أسبابًا لنزول الآية، فلا مانِعَ مِن تَعَدُّدِ الأسباب والنازل واحِد، خاصّة وأن قصة أسامة بن زيد، وقصة المقداد بن عمرو، وردتا في الصحيحين، وقصة مُحَلِّمِ بنِ جَثَّامَة حَسَّنها العلماء، فلا سبيل لردِّ هذه الروايات، فالجمْعُ في هذه الحالة أَوْلَى من إِعمالِ بعضِها وردّ الآخَر، فالعِبْرَةُ بعُمومِ اللَّفْظِ لا بِخُصوصِ السَّبَب.

وبعد أن ذَكَرَ ابنُ حَجَر قصةَ أسامة بن زيد، ذكر قصةَ مُحَلِّم بن جَثَّامة، ثم قال: " وَهَذِهِ عِنْدِي قِصَّةٌ أُخْرَى، وَلَا مَانِعَ أَنْ تَنْزِلَ الْآيَةُ فِي الْأَمْرَيْنِ مَعًا"(٢).

(١) فتح القدير، الشوكاني، ٥٧٩/١.

(٢) فتح الباري، ابن حجر، ٢٥٩/٨.

ونقل النيسابوري عن القفّال أنه قال: "ولا مُنافاةَ بين هذه الروايات، فلعلَّها نَزلتْ عند وقوعِها بِأَسْرِها فكان كلٌّ فريقٍ يَظُنُّ أنها نزلتْ في واقِعَته"(١).

المطلب الثالث: وجوب التبيُّن والتثبُّت

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ ﴾ [النساء: ٩٤].

خطابٌ مُوَجَّهٌ للمؤمنين من الله تعالى على أسلوب النداء، للتأكيد والمبالغة في أمر التبَيُّنِ والتثبُّتِ، وأنَّه يجب التنبُّه لهذا الأمر العظيم، وعدم المبالاة فيه، أو الغفلة عنه.

قال الزمخشري: "فإنْ قُلْتَ: لِمَ كَثُرَ في كتاب اللَّه النداء على هذه الطريقة ما لم يكثر في غيره؟ قلتُ: لاستقلاله بأوجه من التأكيد وأسباب من المبالغة؛ لأن كلَّ ما نادى اللَّه له عباده من أوامره ونواهيه، وعظاته وزواجره ووعده ووعيده، واقتصاص أخبار الأمم الدارجة عليهم، وغير ذلك مما أنطق به كتابه، أمورٌ عِظام، وخُطوبٌ جِسام، ومَعانٍ عليهم أن يتيقَّظوا لها، ويَميلوا بقلوبهم وبصائرهم إليها، وهم عنها غافلون، فاقتضت الحال أن يُنادَوْا بالآكد الأبلغ"(٢).

والضَّرْبُ في سبيل الله: السَّيْرُ لله في جهاد الأعداء(٣). والضَّرْبُ في الأرض: الإسراع في السَّيْرِ(٤)، والذَّهابُ فيها(٥). والسَّفَر(٦). وهو كقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَقۡصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنۡ خِفۡتُمۡ أَن يَفۡتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْۚ إِنَّ

(١) غرائب القرآن ورغائب الفرقان، النيسابوري، ٤٧٦/٢.
(٢) الكشاف، الزمخشري، ٩٠/١.
(٣) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٣٥١/٧.
(٤) ينظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ٣٩٨/٣.
(٥) ينظر: المفردات، الراغب، ص٥٠٥.
(٦) ينظر: بحر العلوم، السمرقندي، ٣٣٢/١، والمحرر الوجيز، ابن عطية، ١٠٢/٢، وتفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٥٤٢/١.

ٱلۡكَٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمۡ عَدُوّٗا مُّبِينٗا ﴾ [النساء: ١٠١]. وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ﴾ [المائدة: ١٠٦].

والتبيُّن من الأمر مطلوب في الحَضَرِ أيضًا، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦].

وإنما جاء قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ ﴾ [النساء: ٩٤] في السَّفر؛ لأنَّ الحادثة التي نزلت فيها الآية وقعتْ في السَّفَر(١).

وقوله: ﴿فَتَبَيَّنُواْ﴾ أي: فاطلُبوا بيانَ الأمرِ في كلِّ ما تأتونَ وما تذَرونَ، ولا تَعْجَلوا فيه بِغيرِ تدبُّرٍ ورَوِيَّةٍ(٢). وقِفُوا حتى تعلَموا المؤمنَ من الكافرِ(٣).

ودخلتِ الفاء في قوله: (فَتَبَيَّنُوا) لما في (إذا) من معنى الشَّرْط(٤).

وقرأ حمزة والكسائي (فَتَثَبَّتُوا) بالتاء والثاء(٥)، أي: فافحَصُوا واكتَشفوا(٦). وقرأ الباقون (فَتَبَيَّنُوا) بالياء والنون(٧)، أي: فتأنُّوا وتوقَّفُوا حتى تتيقَّنُوا صِحَّة الخَبَر(٨).

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ٣٣٨/٥.
(٢) ينظر: إرشاد العقل السليم، أبو السعود، ٢١٨/٢.
(٣) ينظر: معالم التنزيل، البغوي، ٢٦٩/٢.
(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ٣٣٨/٥، والتحرير والتنوير، ابن عاشور، ١٦٦/٥.
(٥) ينظر: السبعة في القراءات، ابن مجاهد، ص٢٣٦، وحجة القراءات، ابن زنجلة، ص٢٠٩.
(٦) ينظر: حجة القراءات، ابن زنجلة، ص٢٠٩.
(٧) ينظر: السبعة في القراءات، ابن مجاهد، ص٢٣٦، وحجة القراءات، ابن زنجلة، ص٢٠٩.
(٨) ينظر: حجة القراءات، ابن زنجلة، ص٢٠٩.

قال ابن خالويه: "والأمرُ بينهما قريبٌ؛ لأنَّ مَن تبيَّنَ فقدْ تثبَّتَ، ومَن تثبَّتَ فقدْ تبيَّنَ."[١].

وأمّا قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء: ٩٤]. فسيأتي فيه الكلام مُفَصَّلًا في المبحث الثاني، عند الحديث عن المسائل العقدية المتعلِّقة بالآية.

المطلب الرابع: عِتاب وثَواب

قال تعالى: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾ [النساء: ٩٤].

لمّا كان اتِّباعُ الشَّهواتِ في غاية الذَّمِّ، عاتَبَ اللهُ المؤمنين الذين قَتَلوا ذلك الرَّجُل بسبب اتِّباعِهم شهواتِهم، وهي ابتغاؤهم غُنَيْماتٍ له، بعد أن أظهَرَ لهم ما يدُلُّ على إسلامِه، وتظهر شِدَّةُ هذا العتاب بالمقارَنة بين ما ابتغوه لأنفسهم من متاع الدنيا الزائل، وبين ما وعدهم الله به من النعيم الباقي في الآخرة، وعبَّر عن النعيم بالمغانم مُناسَبَةً للمقام؛ إذ كان مطلبُهم المغنَمَ.

والابتغاء: هو الاجتهادُ في الطَّلَب[٢]. والعَرَضُ: متاعُ الدنيا الزائل، فلا يكون له ثبات[٣]. فنبَّه تعالى بتسميته عَرَضًا على أنَّه سريعُ الفَناء، قريبُ الانقضاء، وأنَّ ثوابَ الله موصوفٌ بالدَّوام والبَقاء[٤]. والمغانِم: جمع مَغْنَم، والغُنْمُ: إصابة الشيء والظَّفر به[٥].

قال السعدي: "أي: فلا يحمِلَنَّكم العَرَضُ الفاني القليل على ارتكاب ما لا ينبغي، فيفوتكم ما عند الله من الثواب الجزيل الباقي، فما عند الله خير وأبقى.

(١) الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، ص١٢٦.
(٢) ينظر: المفردات، الراغب، ص١٣٧.
(٣) ينظر: المفردات، الراغب، ص٥٦٠.
(٤) ينظر: التفسير الكبير، الرازي، ١١/١٩١.
(٥) ينظر: المفردات، الراغب، ص٦١٥.

وفي هذا إشارة إلى أن العبد ينبغي له إذا رأى دواعي نفسِه مائلةً إلى حالةٍ له فيها هوى وهي مضرة له، أن يُذَكِّرها ما أعدَّ الله لمن نهى نفسه عن هواها، وقدَّم مرضاة الله على رضا نفسه، فإنَّ في ذلك ترغيبًا للنفْس في امتثال أمر الله، وإن شقَّ ذلك عليها"[١].

المطلب الخامس: فضل وامتنان

قال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٩٤].

اختلف المفسِّرون في معنى هذه الآية على ثلاثة أقوال[٢]:

أحدها: أي: كذلك كنتم مِن قبْلُ تُخفون إيمانَكم، كما كان هذا الذي قتلتموه يُخفي إيمانه، فمَنَّ اللهُ عليكم بإظهار الإسلام وإعزاز دِينِه. وهو اختيار الطبري[٣]، وقول القرطبي[٤]، وابن كثير[٥].

الثاني: كذلك كنتم مشركين، فَمَنَّ اللهُ عليكم بالإسلام. وهو قول الواحدي[٦].

الثالث: كذلك كنتم تأمَنون من قومكم المؤمنين بكلمة الإسلام، فَمَنَّ اللهُ عليكم بالاستقامة والاشتهار بالإيمان. وهو قول الزمخشري[٧]، والنسفي[٨]، والبيضاوي[٩]، والبقاعي[١٠].

---

(١) تيسير الكريم الرحمن، السعدي، ص١٩٤.
(٢) ينظر: معالم التنزيل، البغوي، ٢/٢٦٩، وزاد المسير، ابن الجوزي، ١/٤٥٤، والتفسير الكبير، الرازي، ١١/١٩١.
(٣) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٧/٣٦٤.
(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ٥/٣٤٠.
(٥) ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٢/٣٤٠.
(٦) ينظر: الوجيز، الواحدي، ص٢٨٢.
(٧) ينظر: الكشاف، الزمخشري، ١/٥٥٣.
(٨) ينظر: مدارك التنزيل، النسفي، ١/٣٨٦.
(٩) ينظر: أنوار التنزيل، البيضاوي، ٢/٩١.
(١٠) ينظر: نظم الدرر، البقاعي، ٥/٣٦٧.

هذا إذا كان قوله: ﴿فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ متعلّقًا بقوله: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾، أمّا إذا كان منقطعًا عنه، فهو متعلّق بما قبله، أي: أنه تعالى لمّا نهاهُم عن هذا الفعل وبيَّن لهم أنه من العَظائم قال بعد ذلك: ﴿فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ بأن قَبِلَ تَوبَتَكم عن ذلك الفعْل المُنكر. ذكره الرازي[1].

والظاهر أن قوله: ﴿فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ متعلّقٌ بقوله: ﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾، وليس منقطعًا عنه[2]، والفاءُ في (فَمَنَّ) للعَطف على (كنتم) [3]. ويدلُّ عليه السباق والسياق. والرَّاجح أن المعنى: كذلك كنتم من قبْلُ تُخفون إيمانَكم، فمَنَّ اللهُ عليكم بإظهار الإسلام، ويؤيِّدُه ما ورد في سبب النزول؛ إذ كان الرجُلُ الذي قَتَلوه يُخفي إيمانَه عن قومه الكفّار، كما كنتم أنتم تُخفُونَه في مكة.

ويؤيِّدُه أيضًا ما ورد في صحيح البخاري مُعلَّقًا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمِقْدَادِ: «إِذَا كَانَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ يُخْفِي إِيمَانَهُ مَعَ قَوْمٍ كُفَّارٍ، فَأَظْهَرَ إِيمَانَهُ فَقَتَلْتَهُ؟ فَكَذَلِكَ كُنْتَ أَنْتَ تُخْفِي إِيمَانَكَ بِمَكَّةَ مِنْ قَبْلُ»[4].

والمِنَّةُ: النِّعْمَةُ الثَّقِيلَةُ[5]، وهي هنا إظهار الإسلام والدين.

قال أبو بكر الجزائري: "﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ أي: مثْلَ هذا الرَّجُل الذي قتلتموه رغبةً في غنَمه كنتم تَستَخْفون بإيمانكم خوفًا من قومكم. ﴿فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ بأنْ أظهَرَ دِينَه ونَصرَكم فلَمْ تعُودوا تُخفون دِينَكم"[1].

---

(١) ينظر: التفسير الكبير، الرازي، ١١/١٩١.
(٢) ينظر: البحر المحيط، أبو حيان، ٣٤/٤.
(٣) ينظر: إرشاد العقل السليم، أبو السعود، ٢١٨/٢.
(٤) ينظر: صحيح البخاري، البخاري، ٣/٩، ح٦٨٦٦، وصلَه ابنُ حَجَر، ينظر: تغليق التعليق، ابن حجر، ٢٤٢/٥، ح٦٨٦٦.
وقال الهيثمي: "رَوَاهُ الْبَزَّارُ، وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ". مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، الهيثمي، ٩/٧، ح١٠٩٤٣.
(٥) ينظر: المفردات، الراغب، ص٧٧٧.

المطلب السادس: تحذير ووعيد

قال تعالى: ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾ [النساء: ٩٤].

لمّا أمَرَ اللهُ المؤمنين بوجوب التبيُّن والتثبُّت في حقيقة الإسلام في بداية الآية، فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ [النساء: ٩٤]، أعادَ الأمرَ هُنا فقال: ﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ مُبالَغَةً في التحذير(٢)، ثمَّ بالَغَ في الوعيد(٣) فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾. مُعْلِمًا إيّاهُم أنَّه بما يعملون من الأعمال الظاهِرة والباطِنة خبير، حتى يكونوا مُحْتَرِزين مُحْتاطِين، لئلّا يُقْدِموا على عَمَلٍ فيه مُخالَفَةٌ لأمْرِه تعالى، كأن يتَهافَتُوا في القتل من غير تَثَبُّت(٤).

والمقصود من قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾ الوعيدُ والزَّجْرُ عن الإظهارِ بخلافِ الإضمار(٥). والتحذيرُ عن مُخالفةِ أمْرِ الله، أي: احفَظُوا أنفُسَكم وجَنِّبُوها الزَّلَلَ الموبِقَ لكُم(٦).

ويَظهرُ كمالُ عِلْمِ اللهِ تعالى المتضمِّنِ للوعيد في قوله تعالى: (خبيرًا)؛ لأنه يعلم ظواهرَ الأمورِ وبواطِنَها.

قال الغزالي: "(الْخَبِير): هُوَ الَّذِي لَا تعزُبُ عَنهُ الْأَخْبَارُ الْبَاطِنَة، فَلَا يجْرِي فِي الْملْك والملَكوت شَيْءٌ، وَلَا تتحرَّكُ ذَرَّةٌ، وَلَا تَسْكُنُ وَلَا تضطَّربُ نَفْسٌ، وَلَا تطمئِنُّ، إِلَّا وَيكونُ عِنْدَه خَبَرُهَا، وَهُوَ بِمَعْنى الْعَلِيم، وَلَكِن الْعِلم إِذا أُضيف إِلَى الخفايا الْبَاطِنَة سمي خِبْرَة، وَيُسمى صَاحِبُهَا خَبِيرًا"(٧).

---

(١) ينظر: أيسر التفاسير، الجزائري، ١/٥٢٦.

(٢) ينظر: روح المعاني، الألوسي، ٣/١١٥.

(٣) ينظر: روح المعاني، الألوسي، ٣/١١٧.

(٤) ينظر: الكشاف، الزمخشري، ١/٥٥٣، ومدارك التنزيل، النسفي، ١/٣٨٦.

(٥) ينظر: التفسير الكبير، الرازي، ١١/١٩١.

(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ٥/٣٤١.

(٧) المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، الغزالي، ص١٠٣.

* *

المبحث الثاني
المسائل العَقَدِيَّة المتعلِّقة بالآية

في هذا المبحث سأتناولُ المسائلَ العَقَدِيَّةَ المتعلِّقَةَ بقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ [النساء:٩٤]. وهي أربع مسائل: أولها: ما يَقَعُ عليهِ اسمُ الإيمان. الثانية: الأَحكامُ تُناطُ بالظَّواهِرِ واللهُ يَتَولَّى السَّرائِر. الثالثة: مَنْ أَظْهَرَ شيئًا مِن عَلامات الإسلامِ هل يُحْكَمُ بإسلامِهِ؟ الرابعة: الحِكْمَةُ مِنَ النَّهْيِ عن قَتْلِ مَنْ نَطَقَ بالشَّهادَتَيْن.

وقبل الحديث عن هذه المسائل لا بدَّ من تفسير الآية على وجه الإجمال.

اتَّفَقَتْ كُتُبُ التفسير والحديث على أنَّ هذه الآية نزلت في سَرِيَّةٍ للمسلمين لَقِيَتْ رَجُلًا معه غَنَم، فقال: السلام عليكم، أو لا إله إلا الله، أو أنا مسلم، فقتَلَه رَجُلٌ منهم وأخَذَ غنَمَه، ظَنًّا منه أنَّه كافِرٌ، وأنَّه قالها خوفًا لِيَنْجُوَ بِنَفْسِهِ ومالِهِ، ولمّا وصلَ الخبرُ إلى النبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم عاتَبَ القاتِلَ عِتابًا شديدًا. ثم اختلفوا فيمن نزلت هذه الآية، وقد مضى توضيح ذلك.

هنا ينهى الله المؤمنين عن نفيِ الإيمان عمَّن أظهر شيئًا يدُلُّ على إسلامه أو إيمانه، كأن يُلقِي تحيَّةَ المسلمين، بقوله: "السلام عليكم"، أو يُظهِرَ شيئًا يدل على استسلامه وانقياده بقوله: "استسلمتُ وانقدتُ لدينكم"، أو يطلبَ الصُّلْحَ، فكل هذه الأمور مانعةٌ مِن قتْله حتى يتبيَّن حقيقة أمره، ونهاهم أيضًا عن قتله في أرض المعركة بتأويل ضعيف، كأن يقال: ما قالها إلا خوفًا من السيف.

وكل هذه المعاني استنبطها العلماء من القراءات في قوله: (السّلام).

فقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر وحفص (السَّلام) بالألف[١]. وحُجَّتُهم فِي ذَلِك أَن الْمَقْتُولَ قَالَ لَهُم: السَّلَام عَلَيْكُم، فَقَتَلُوهُ وَأَخذُوا سلبه، فَأَعْلَمَ الله أَنَّ حقَّ من أَلْقَى السَّلَام أَن يتَبَيَّن أمرُه، فلا تقتلوه[٢].

وقرأ نافع وابن عامر وحمزة (السَّلَم) بفتح اللام بغير ألف[٣]. ومعناه: الاستسلام والانقياد للمسلمين، أي: ألقَى بيده واستسلمَ لكم وأظهرَ دعوتَكم[٤].

وقرأ عاصم في رواية أبان (السِّلْم) بكسر السين المشدّدة وتسكين اللام[٥]، وهو الصُّلْح[٦].

قال أبو السعود: "والاقتصار على ذكر تحيةِ الإسلامِ في القراءة الأولى مع كونها مقرونةً بكلمتي الشهادةِ كما سيأتي في سبب النزول للمبالغة في النهي والزجرِ والتنبيهِ على كمال ظهورِ خطئِهم ببيان أن تحية الإسلامِ كانت كافيةً في المُكافّة والانزجارِ عن التعرض لصاحبها فكيف وهي مقرونةٌ بهما"[٧].

المطلب الأول: ما يَقَعُ عليهِ اسمُ الإيمان

مسألة (ما يقع عليه اسم الإيمان) من المسائل المهمة في باب الاعتقاد، بل هي أصله وأساسه؛ لأنه ينبني عليها معرفة المؤمن الذي يصير بإيمانه معصومَ

(١) ينظر: السبعة في القراءات، ابن مجاهد، ص٢٣٦. وحجة القراءات، ابن زنجلة، ص٢٠٩. والمحرر الوجيز، ابن عطية، ٩٦/٢.
(٢) ينظر: حجة القراءات، ابن زنجلة، ص٢٠٩. والمحرر الوجيز، ابن عطية، ٩٦/٢. والتفسير الكبير، الرازي، ١٨٩/١١.
(٣) ينظر: السبعة في القراءات، ابن مجاهد، ص٢٣٦. وحجة القراءات، ابن زنجلة، ص٢٠٩. والمحرر الوجيز، ابن عطية، ٩٦/٢.
(٤) ينظر: المحرر الوجيز، ابن عطية، ٩٦/٢. والتفسير الكبير، الرازي، ١٨٩/١١.
(٥) ينظر: السبعة في القراءات، ابن مجاهد، ص٢٣٦. والمحرر الوجيز، ابن عطية، ٩٦/٢.
(٦) ينظر: حجة القراءات، ابن زنجلة، ص٢٠٩. والمحرر الوجيز، ابن عطية، ٩٦/٢.
(٧) ينظر: حجة القراءات، ابن زنجلة، ص٢٠٩. والمحرر الوجيز، ابن عطية، ٩٦/٢.

الدَّمِ والمالِ، وما يجري عليه من أحكام.

وهذه المسألة من المسائل التي اختلف فيها الناس اختلافًا واسعًا، فثبتت فيها أقدام، وزلَّت فيها أقلام، وفيما يأتي بيانٌ مُجْمَلٌ لأهَمِّ الأقوال في هذه المسألة.

يمكن إرجاع الأقوال فيما يقع عليه اسم الإيمان إلى أربعة أقوال:

الأول: أنَّ الإيمانَ تصديقٌ بالجنان، وإقرارٌ باللِّسان، وعَمَلٌ بالأركان. وهذا مذهبُ جمهورِ السَّلَف، من الصَّحابة والتابعين، وجمهور الفقهاء، وسائر أهل الحديث، وأهل المدينة، وأهل الظاهر(١).

الثاني: أنَّ الإيمانَ تصديقٌ بالقلب، وإقرارٌ باللِّسان. وهو قول أبي حنيفة، والطَّحاوي، وسائرِ فقهاء الحنفيَّة(٢).

الثالث: أنَّ الإيمانَ إقرارٌ باللِّسان. وهو قول الكَرَّاميَّة(٣).

الرابع: أنَّ الإيمانَ تصديقٌ بالقَلْب كما قاله أبو منصور الماتريدي، أو معرفةٌ بالقَلْب كما قاله الجهم بن صفوان(٤).

والحقُّ ما عليه جمهور السَّلف من أن الإيمانَ تصديقٌ بالجَنان، وإقرارٌ باللِّسان، وعَمَلٌ بالأركان. وهذا ما تضافرت به الأدلةُ من الكِتاب والسُّنَّة، وفَسادُ باقي الأقوال ظاهر، وليس هذا محلّ مناقشتها(٥).

---

(١) ينظر: التفسير الكبير، الرازي، ٢٧٠/٢. وشرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز، ص٣٣٢. ومجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٥٠٥/٧. والتحرير والتنوير، ابن عاشور، ٢٦٧/١.

(٢) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز، ص٣٣٢. ومجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٥٠٧/٧.

(٣) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز، ص٣٣٢. ومجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٥٠٩/٧. وروح المعاني، الألوسي، ١١٤/١.

(٤) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز، ص٣٣٢. ومجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٥٠٨/٧، ٥١٠.

(٥) ينظر في مناقشة فساد هذه الأقوال: شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز، ص٣٣٢. ومجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٥٠٧/٧. ومتن الطحاوية بتعليق الألباني، الألباني،

فالإيمان هو مجموعُ ثلاثةِ أمور: اعتقادُ الحق وهو التصديق بالقلب، والإقرارُ به وهو التصديق باللسان، والعملُ بموجبه وهو العمل بالأركان. فمَن أَخَلَّ بالاعتقاد وحده فهو منافق، ومن أَخَلَّ بالإقرارِ فهو كافر، ومن أَخَلَّ بالعمل فهو فاسق[1]، إلا أن يمتنع من أداء أركان الإسلام ويجحدها، ولو واحدة منها، أو يستحلّ حَرامًا مُجْمَعًا على تحريمه فهو كافر.

ومن الأدلة من القرآن على أنَّ العملَ مِن الإيمان:

* قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٤٣].

قال المفسرون: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ﴾ أي: صلاتَكم إلى بيت المقدس[2]، فسمَّى الصلاةَ إيمانًا لاشتمالها على نيَّة وقول وعَمل[3].

* وقوله تعالى: ﴿ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾ [البقرة: ٢٥] عطَفَ الصَّالحات وهي عمل، على الإيمان، وهذا من باب عَطْفِ الخاص على العام، أو عَطْفِ الجزء على الكل، وهذا كثير في القرآن[4].

ومن الأدلة من السُّنَّة على أنَّ العمل من الإيمان:

ص٦٢. والتعليقات المختصرة على متن العقيدة الطحاوية، الفوزان، ص١٤٥. وإتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل، آل الشيخ، ص٣٩٤.

(١) ينظر: أنوار التنزيل، البيضاوي، ١/٣٧. وإرشاد العقل السليم، أبو السعود، ١/٣٠.

(٢) ينظر: جامع البيان، الطبري، ٢/٦٥٠. وبحر العلوم، السمرقندي، ١/٩٩.

(٣) ينظر: النكت والعيون، الماوردي، ١/٢٠١. وزاد المسير، ابن الجوزي، ١/١٢٠.

(٤) ينظر: محاسن التأويل، القاسمي، ١/٢٧٥. وأصول الإيمان، ابن باز، ص٥٨. والإيمان بين السلف والمتكلمين، الغامدي، ص١٨٥.

* ما رواه البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إنَّ وفد عبد القيس لما أتوُا النبيَّ صلى الله عليه وسلَّم أَمَرَهُمْ بالإيمَانِ باللَّه وَحْدَهُ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الإيمَانُ باللَّه وَحْدَهُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّه، وَإِقَامُ الصَّلاَة، وَإِيتَاءُ الزَّكَاة، وَصيَامُ رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا منَ المغْنَمِ الخُمُسَ».(١)

فجَعَل النبيُّ صلى الله عليه وسلم الخُمُسَ -وهو عَمَلٌ- من الإيمان.

* وما رواه مسلمٌ في صحيحه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ- شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»(٢).

نلحظ في هذا الحديث أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلَّم جمع بين متعلّقات الإيمان الثلاثة، وهي: القلب، واللسان، والأركان. وهذا ما يطابق تعريف الإيمان تمامًا، وهو تصديق بالقلب، وإقرار باللسان، وعمل بالأركان. أمّا القلب فمتعلقه الحياء، وأما اللسان فمتعلقه قول لا إله إلا الله، وأما الأركان، فمتعلقها إماطة الأذى عن الطريق.

المطلب الثاني: الأَحكامُ تُناطُ بالظَّواهِر واللهُ يَتَولَّى السَّرائِر

مِن رحمة الله على الناس أنَّه لم يُطْلِعْهم على كثير من أمور الغيب، ومنها

(١) ينظر: صحيح البخاري، البخاري، ١/٢٠، ح٥٣. وبَوَّب عليه بابًا فقال: (بَابٌ: أَدَاءُ الخُمُسِ منَ الإيمَانِ)، فجَعَل أداء الخُمُس -وهو عمل- من الإيمان.

(٢) ينظر: صحيح مسلم، مسلم، ١/٦٣، ح٣٥.

وبَوَّب عليه النووي بابًا فقال: (بابُ بَيَانِ عَدَدِ شُعَبِ الْإِيمَانِ وَأَفْضَلِهَا وَأَدْنَاهَا وَفَضِيلَةِ الْحَيَاءِ وَكَوْنِهِ مِنْ الْإِيمَانِ). ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، ٢/٣، ح٣٥.

ما يتعلق بالسَّرائِر والبَواطِن، قال تعالى: ﴿ يَعۡلَمُ خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ ﴾ [غافر: ١٩].

وقد أخبر الله تعالى أنه لا سبيل للناس لمعرفة ما في بواطن غيرهم، إلاّ من شاء الله أن يُطْلِعَه عليه، قال تعالى: ﴿ عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ فَإِنَّهُۥ يَسۡلُكُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ رَصَدٗا ﴿٢٧﴾ ﴾ [الجن: ٢٦ – ٢٧]. وقال تعالى: ﴿ وَإِذۡ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعۡضِ أَزۡوَٰجِهِۦ حَدِيثٗا فَلَمَّا نَبَّأَتۡ بِهِۦ وَأَظۡهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ عَرَّفَ بَعۡضَهُۥ وَأَعۡرَضَ عَنۢ بَعۡضٖۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتۡ مَنۡ أَنۢبَأَكَ هَٰذَاۖ قَالَ نَبَّأَنِيَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡخَبِيرُ ﴿٣﴾ ﴾ [التحريم: ٣]

وأخبر تعالى أن هذه السَّرائر ستُكْشَفُ على حقيقتها، وما كانت تُخفيه يومَ القيامة، قال تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [التوبة:١٠٥].

قال الطبري: "يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَقُلْ) يَا مُحَمَّدُ لِهَؤُلَاءِ الَّذِينَ اعْتَرَفُوا لَكَ بِذُنُوبِهِمْ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ عَنِ الْجِهَادِ مَعَكَ: (اعْمَلُوا) لِلَّهِ بِمَا يُرْضِيهِ مِنْ طَاعَتِهِ وَأَدَاءِ فَرَائِضِهِ، (فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ) يَقُولُ: فَسَيَرَى اللَّهُ إِنْ عَمِلْتُمْ عَمَلَكُمْ، وَيَرَاهُ رَسُولُهُ. (وَالْمُؤْمِنُونَ) فِي الدُّنْيَا. (وَسَتُرَدُّونَ) يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ يَعْلَمُ سَرَائِرَكُمْ وَعَلَانِيَتَكُمْ، فَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ بَاطِنِ أُمُورِكُمْ وَظَوَاهِرِهَا"(١).

ولَوْ أَطْلَعَ اللهُ الناسَ على ما في قلوبِ بعضِهم بعضًا، لتدابَروا وتحاسَدوا وتقاتَلوا، وشاعت الفوضى، وانعدم الأمن؛ لذلك أمَرَنا اللهُ بترك سرائر الناس إليه تعالى، وأمَرَنا أن نتعامَل معهم بما يُظْهِرونَه من أقوال وأفعال، فالأحكامُ

(١) جامع البيان، الطبري، ٦٦٧/١١.

تُناطُ بالظَّواهِرِ واللهُ يَتَوَلَّى السَّرائرِ.

وقد ورد في أسباب نزول قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ [النساء: ٩٤]. من الروايات ما يبيِّنُ أنّنا مُطالَبون بالحُكم على الناس بما يُظْهِرونَ، لا بما يُسِرُّون، ولهذا ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسامة بن زيد بعد أن قتلَ مَن قال لا إله إلا الله: «أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟»(١). وورد في بعض الروايات قَالَ: «فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اسْتَغْفِرْ لِي، قَالَ: «وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» قَالَ: فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»"(٢).

وورد أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لمُحَلِّمِ بن جَثَّامَة لما قتلَ مَن قال لا إله إلا الله: «فَهَلَّا شَقَقْتَ عَنْ بَطْنِهِ فَعَلِمْتَ مَا فِي قَلْبِهِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ شَقَقْتُ بَطْنَهُ لَكُنْتُ أَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ، قَالَ: «فَلَا أَنْتَ قَبِلْتَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ، وَلَا أَنْتَ تَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ»(٣).

قال القرطبي بعد أن ذكر قصة أسامة بن زيد: "وفي هذا مِن الفِقْهِ بابٌ عَظيمٌ، وهو أنَّ الأحكامَ تُناطُ بالمظانِّ والظَّواهِرِ، لا على القَطْعِ واطِّلاعِ

(١) سبق تخريجه وتوضيحه.

(٢) سبق تخريجه وتوضيحه.

(٣) سبق تخريجه وتوضيحه.

السَّرائر"[1].

وقال ابن تيمية: "ولا خِلافَ بين المسلمين أن الحَرْبِيَّ إذا أسْلَمَ عند رؤية السيف وهو مُطْلَقٌ أو مُقَيَّدٌ، يَصِحُّ إسلامُه، وتُقبل توبتُه مِن الكُفر، وإن كانت دلالةُ الحالِ تَقْضِي أنَّ باطِنَه بخلافِ ظاهِره. وأيضًا فإن النبيَّ صلى الله عليه وسلم كان يَقْبَلُ مِن المنافقين عَلانِيَتَهم، ويَكِلُ سرائِرَهم إلى الله، مع إخبار الله له أنهم ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً ﴾ [المنافقون: ٢]. وأنهم: ﴿ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ وَهَمُّواْ بِمَا لَمْ يَنَالُواْ ﴾ [التوبة: ٧٤]. فعلِمَ أنَّ مَن أظْهَرَ الإسلامَ والتَّوبةَ مِن الكُفر قُبِلَ ذلك منه"[2].

ومن الأدلَّة على أنَّ الأحكام تُناطُ بالظواهِر، والله يتولى السرائِر، ما رواه الشيخان عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه من حديث ذِي الخُوَيْصِرةِ التَّميمي الذي اعترض على النبي صلى الله عليه وسلم في القسمة، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ، قَالَ: «وَيْلَكَ، أَوَلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟» قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ خَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟ قَالَ: «لاَ، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي»، فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ، وَلاَ أَشُقَّ بُطُونَهُمْ»[3].

قال النووي: "(إِنِّي لَمْ أُومرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ)

---

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ٥/٣٣٨.

(٢) الصارم المسلول، ابن تيمية، ص٣٣٠.

(٣) صحيح البخاري، البخاري، ٥/١٦٣، ح٤٣٥١. وصحيح مسلم، مسلم، ٢/٧٤٢، ح١٠٦٤.

مَعْنَاهُ: إِنِّي أُمِرْتُ بِالْحُكْمِ بِالظَّاهِرِ، وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ"[1].

وقال ابن حجر: "وَكُلُّهُمْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ أَحْكَامَ الدُّنْيَا عَلَى الظَّاهِرِ، وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ"[2].

المطلب الثالث: مَنْ أَظْهَرَ شيئًا من عَلامات الإسلامِ هل يُحْكَمُ بإسلامه؟

إنْ قال الكافرُ[3] أو فَعَل شيئًا مِن خصائِصِ الإسلام، كأن يقول: السلامُ عليكم، أو أسلمْتُ لله، أو أنا مُسْلِمٌ، أو أنا مُؤْمِنٌ، أو صلَّى، أو سَجَد، أو كَبَّر، فَهَلْ يُحْكَمُ له بالإسلام، فيُصبِحَ معصومَ الدَّمِ والمالِ والأهلِ؟

ظاهِرُ الأدلَّة والروايات أنها تَحْكُمُ له بالإسلام، ومنها قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ [النساء: ٩٤]، فقد أوجبت الأدلة والروايات الواردة في سبب نزول هذه الآية، والظاهر من أقوال العلماء الحُكمَ له بالإسلام.

وبعد أن ذَكَرَ الجَصَّاصُ الروايات الواردة في سبب نزول الآية قال: "إنَّ الْآثَارَ الَّتِي قَدْ ذكرنا قد أَوْجَبَتْ لَهُ الْحُكْمَ بِالْإِيمَانِ ... وَقَدْ كَانَ الْمُنَافِقُونَ يَعْصِمُونَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِإِظْهَارِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ مَعَ عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى بِاعْتِقَادِهِمْ الْكُفْرَ وَعِلْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنِفَاقِ كَثِيرٍ مِنْهُمْ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ:

---

(١) شرح النووي على صحيح مسلم، مسلم، ١٦٣/٧، ح١٠٦٤.

(٢) فتح الباري، ابن حجر، ٢٧٣/١٢، ح٦٩٢٣.

(٣) ذكر بعض العلماء تفصيلًا في الكافر، كالملحد، والمشرك، والوثني، والمجوسي، والكِتابي، وما يجِبُ على كلِّ واحدٍ منهم أن يقولَ حتى يُحْكَمَ له بالإسلام. ولكني أرى – والله أعلم– أن النصوص عامّة في كل كافر، دون تحديد لنوع الكفر الذي هو عليه، وهي توجِبُ الكفَّ عن قتله ابتداءً، ثم لنا أن نتبيَّن حقيقة إيمانه، على التفصيل الذي ذكره العلماء في ذلك.

ينظر تفصيل ذلك في: أحكام القرآن، الجصّاص، ٣١٠/٢. وزاد المعاد، ابن القيم، ٥٥٨/٣. ونخب الأفكار، العيني، ١٨٦/١٢.

(وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً) قَدْ اقْتَضَى الْحُكْمَ لِقَائِلِهِ بِالْإِسْلَامِ"[1].

وقال الشوكاني: "وقد استُدِلَّ بهذه الآية: على أنَّ مَن قَتَل كافرًا بعد أن قال: لا إله إلا الله، قُتِلَ به؛ لأنه قد عَصم بهذه الكلمةِ دمَه ومالَه وأهلَه، وإنما سَقَطَ القَتْلُ عمَّن وقع منه ذلك في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لأنهم تَأوَّلوا، وظنُّوا أنَّ مَن قالها خوفًا مِن السِّلاح لا يكون مسلمًا، ولا يصيرُ بها دمُه معصومًا، وأنه لا بدَّ مِن أن يقولَ هذه الكلمة وهو مطمئنٌّ غيرُ خائف، وفي حُكم التكلُّم بكلمة الإسلام: إظهارُ الانقياد، بأن يقول: أنا مسلم، أو: أنا على دينكم، لما عرفت من أن معنى الآية: الاستسلام والانقياد، وهو يحصل بكلّ ما يُشْعِرُ بالإسلام، مِن قول أو فعل، ومن جملة ذلك: كلمة الشهادة، وكلمة التسليم"[2].

قلت: غير أنَّ هذا الحُكْمَ يكونُ مَبدَئيًّا، أي: لا يُحْكَمُ له بالإسلام إلا بعد التأكُّدِ مِن حقيقةِ إيمانِه، ويكونُ هذا كافيًا في الكَفِّ عن قَتْلِه، ثم لا بُدَّ مِنَ التبيُّنِ أنه نطَقَ بالشهادتين، ثم التزم بأركان الإيمان والإسلام جميعِها، ولم يَظْهَرْ منه ما يَنقُضُ هذا الإيمان، عندئذٍ نحكُمُ له بالإسلام، فيكونُ معصومَ الدمِ والمالِ والأهلِ.

قال الجَصَّاص: "فَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: (وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً) لَوْ خَلَّيْنَا وَظَاهِرهُ لَمْ يَدُلَّ عَلَى أَنَّ فَاعِلَ ذَلِكَ مَحْكُومٌ لَهُ بِالْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَنْ لَا تَنفُوا عَنْهُ الْإِسْلَامَ وَلَا تُثْبِتُوهُ، وَلَكِنْ تَثَبَّتُوا فِي ذَلِكَ حَتَّى تَعْلَمُوا مِنْهُ مَعْنَى مَا أَرَادَ بِذَلِكَ. أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ: (إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِناً)؟ فَالَّذِي يَقْتَضِيهِ ظَاهِرُ اللَّفْظِ

(١) أحكام القرآن، الجصّاص، ٣١١/٢. وينظر: أحكام القرآن، الكيا الهراسي، ٤٨٦/٢.

(٢) فتح القدير، الشوكاني، ٥٧٩/١.

الْأَمْرُ بِالتَّثَبُّتِ وَالنَّهْيُ عَنْ نَفْيِ سِمَةِ الْإِيمَانِ عَنْهُ، وَلَيْسَ فِي النَّهْيِ عَنْ نَفْيِ سِمَةِ الْإِيمَانِ عَنْهُ إِثْبَاتُ الْإِيمَانِ وَالْحُكْمُ بِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّا مَتَى شَكَكْنَا فِي إِيمَانِ رَجُلٍ لَا نَعْرِفُ حَالَهُ لَمْ يَجُزْ لَنَا أَنْ نَحْكُمَ بِإِيمَانِهِ وَلَا بِكُفْرِهِ، وَلَكِنْ نَتَثَبَّتْ حَتَّى نَعْلَمَ؟ وَكَذَلِكَ لَوْ أَخْبَرَنَا مُخْبِرٌ بِخَبَرٍ لَا نَعْلَمُ صِدْقَهُ مِنْ كَذِبِهِ لَمْ يَجُزْ لَنَا أَنْ نُكَذِّبَهُ، وَلَا يَكُونُ تَرْكُنَا لِتَكْذِيبِهِ تَصْدِيقًا مِنَّا لَهُ؛ كَذَلِكَ مَا وُصِفَ مِنْ مُقْتَضَى الْآيَةِ لَيْسَ فِيهِ إِثْبَاتُ إِيمَانٍ وَلَا كُفْرٍ، وَإِنَّمَا فِيهِ الْأَمْرُ بِالتَّثَبُّتِ حَتَّى نَتَبَيَّنَ"(١).

وقال القرطبي: "فإنْ قال: سلامٌ عليكم، فلا ينبغي أن يُقتَلَ أيضًا حتى يُعلَم ما وراء هذا؛ لأنه موضع إشكال. وقد قال مالك في الكافر يوجد فيقول: جئتُ مُستأمَنًا أطلب الأمان: هذه أمور مشكلة، وأرى أن يُرَدَّ إلى مأمَنه، ولا يُحكَمُ له بحُكم الإسلام؛ لأن الكفرَ قد ثَبت له، فلا بدَّ أن يَظهرَ منه ما يدلُّ على قوله، ولا يكفي أن يقول: أنا مسلم، ولا أنا مؤمن، ولا أن يُصلِّي، حتى يتكلَّمَ بالكَلمَة العاصمة، التي علَّق النبيُّ صلى الله عليه وسلم الحُكمَ بها عليه في قوله: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»(٢). فإن صلَّى أو فَعل فِعلًا من خصائص الإسلام، فقد اختلف فيه علماؤنا، فقال ابن العربي: نرى أنه لا يكون بذلك مُسلِمًا، أما أنّه يقال له: ما وراء هذه الصلاة؟ فإنْ قال: صلاة مسلم، قيل له: قل لا إله إلا الله، فإنْ قالها تبيَّن صِدقُه، وإن أبى علِمْنا أنَّ ذلك تلاعُب، وكانت عند مَن يرى إسلامَه رِدَّة، والصحيح أنه كُفر أصلي ليس برِدَّة. وكذلك هذا الذي قال: سلام عليكم، يُكلَّفُ الكلمة، فإنْ قالها تحقَّق رشادُه، وإن أبى تبيَّن

---

(١) أحكام القرآن، الجصّاص، ٣١١/٢. وينظر: أحكام القرآن، الكيا الهراسي، ٤٨٦/٢.

(٢) مُتَّفَقٌ عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. ينظر: صحيح البخاري، البخاري، ١٤/١، ح٢٥. وصحيح مسلم، مسلم، ٥٣/١، ح٢٢.

عِنادُه وقُتِل. وهذا معنى قوله: (فتبيَّنُوا) أي: الأمرَ المشْكِلَ، أو (تَثَبَّتُوا) ولا تَعْجَلوا، المعنيان سواء. فإنْ قَتَله أحَدٌ فقدْ أتَى مَنْهيًّا عنه"(١).

وقال ابن حجر: "وَفِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ أَظْهَرَ شَيْئًا مِنْ عَلَامَاتِ الْإِسْلَامِ لَمْ يَحِلَّ دَمُهُ حَتَّى يُخْتَبَرَ أَمْرُهُ؛ لِأَنَّ السَّلَامَ تَحِيَّةُ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَتْ تَحِيَّتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِخِلَافِ ذَلِكَ، فَكَانَتْ هَذِهِ عَلَامَةً. وَأَمَّا عَلَى قِرَاءَةِ السَّلَمِ عَلَى اخْتِلَافِ ضَبْطِهِ، فَالْمُرَادُ بِهِ الِانْقِيَادُ، وَهُوَ عَلَامَةُ الْإِسْلَامِ، لِأَنَّ مَعْنَى الْإِسْلَامِ فِي اللُّغَةِ الِانْقِيَادُ، وَلَا يَلْزَمُ مِنَ الَّذِي ذَكَرْتُهُ الْحُكْمُ بِإِسْلَامِ مَنِ اقْتَصَرَ عَلَى ذَلِكَ، وَإِجْرَاءُ أَحْكَامِ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنَ التَّلَفُّظِ بِالشَّهَادَتَيْنِ، عَلَى تَفَاصِيلَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَغَيرهم، وَالله أعلم"(٢).

وبعد أن ذَكَرَ ابنُ حَجر حديثَ المقدادِ بن عَمرو(٣) قال: "وَاسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى صِحَّةِ إِسْلَامِ مَنْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِلَّهِ وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ. وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ كَافٍ فِي الْكَفِّ، عَلَى أَنَّهُ وَرَدَ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ أَنَّهُ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ"(٤).

ومنَ الأدِلَّةِ على وُجُوبِ الكَفِّ عمَّن أظْهَرَ شيئًا يدُلُّ على إسلامه، ووجوبِ التبيُّنِ والتثبُّتِ من حقيقة إيمانه، ما رواه مسلمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُغِيرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، وَكَانَ يَسْتَمِعُ الْأَذَانَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ، وَإِلَّا أَغَارَ. فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَى الْفِطْرَةِ»، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ

---

(١) الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ٥/٣٣٩.

(٢) فتح الباري، ابن حجر، ٨/٢٥٩.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) فتح الباري، ابن حجر، ١٢/١٩٠.

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ». فَنَظَرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْزًى"(١).

قال النووي: "قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (عَلَى الْفِطْرَةِ) أَيْ عَلَى الْإِسْلَامِ. وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ) أَيْ بِالتَّوْحِيدِ... وَفِي الْحَدِيثِ دليلٌ على أن الأذان يمنع الإغارَةَ عَلَى أَهْلِ ذَلِكَ الْمَوْضِعِ، فَإِنَّهُ دَلِيلٌ عَلَى إِسْلَامِهِمْ، وَفِيهِ أَنَّ النُّطْقَ بِالشَّهَادَتَيْنِ يَكُونُ إِسْلَامًا"(٢).

وبهذا يتبيَّنُ لنا من خلال الروايات والأدلة أنَّ مَن أظهَرَ شيئًا من علامات الإسلام، كانت كافيةً للكَفِّ عن قتْلِه، ولكنْ لا يُحْكَمُ له بالإسلام، حتى نتثبَّت مِن حقيقة إسلامه، قولًا وعملًا، فإن التزم بأركان الإيمان والإسلام -على التفصيل المذكور عند العلماء- ولم يَظهرْ منه ما ينقُضُها، حكَمْنا له بالإسلام.

المطلب الرابع: الحكمَةُ مِنَ النَّهْيِ عن قَتْلِ مَنْ نَطَقَ بالشَّهادتَيْن

تضافَرَتْ نُصُوصُ الكتاب والسُّنَّة على تحريم قتْل من قال لا إله إلا الله، محمد رسول الله، ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَـٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء:٩٤]. وذكرتُ من الروايات في سبب نزولها ما يُؤيِّدُ هذا المعنى، على أنّه ورد في بعض الروايات النُّطْقُ بالشَّهادَتَيْن.

هناك حِكَمٌ كثيرةٌ لتحريم قتْل مَن نَطَق بالشَّهادتَيْن، لعَلَّ أهمَّها تجنُّبُ الفِتنةِ الحاصلِةِ مِن اتِّهام الناسِ بالكُفْرِ، وما يترتَّب عليه مِن استباحة الدِّماء والأموال والأعراض، وحصولُ الفوضى والاضطرابِ وانعدامِ الأمن.

(١) ينظر: صحيح مسلم، مسلم، ٢٨٨/١، ح٣٨٢. ومعنى راعي معْزَى: أي راعي غَنَم.
(٢) شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، ٨٤/٤، ح٣٨٢. ومعني راعي معْزَى: أي: راعي غنم. وبوَّب النووي عليه بابًا سمّاه: (باب الْإِمْسَاكِ عَنِ الْإِغَارَةِ عَلَى قَوْمٍ فِي دَارِ الْكُفْرِ إِذَا سُمِعَ فِيهِمْ الْأَذَانُ).

ومِن هذه الحِكَم: تأليفُ القلوب، والصبرُ على المفاسد الصغرى حتى لا تؤدي إلى مفاسد أعظم، والحِفاظُ على تماسُك الأمَّة، وتفويتُ الأمر على الأعداء من أن ينالوا منهم عند التناحُر والتقاتُل، والرغبةُ في إظهار الإسلام، وتعليمٌ للمسلمين أن يحكُمُوا على الناس في الظاهر، والله يتولَّى السرائر.

وهذا ما يفسِّرُ لنا عَدَمَ قَتْلِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم للمنافقين، مع أن الله أطلعه على نِفاقهم وكُفْرِهم، وقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى هذا المعنى، فعندما قال زعيم المنافقين عبدُ الله بنُ أُبَيٍّ بن سَلول: أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ- يقصدُ بذلك النبيَّ صلى الله عليه وسلم- فَبَلَغَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَامَ عُمَرُ بنُ الخطَّابِ رضي اللهُ عنه فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا المُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعْهُ، لاَ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ»[1].

قال النووي: "قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (دَعْهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ) فِيهِ مَا كَانَ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْحِلْمِ، وَفِيهِ تَرْكُ بَعْضِ الْأُمُورِ الْمُخْتَارَةِ، وَالصَّبْرِ عَلَى بَعْضِ الْمَفَاسِدِ خَوْفًا مِنْ أَنْ تَتَرَتَّبَ عَلَى ذَلِكَ مَفْسَدَةٌ أَعْظَمُ مِنْهُ، وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَأَلَّفُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى جَفَاءِ الْأَعْرَابِ وَالْمُنَافِقِينَ وَغَيْرِهِمْ لِتَقْوَى شَوْكَةُ الْمُسْلِمِينَ، وَتَتِمَّ دَعْوَةُ الْإِسْلَامِ، وَيَتَمَكَّنُ الْإِيمَانُ مِنْ قُلُوبِ الْمُؤَلَّفَةِ، وَيَرْغَبُ غَيْرُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَكَانَ يُعْطِيهِمُ الْأَمْوَالَ الْجَزِيلَةَ لِذَلِكَ، وَلَمْ يَقْتُلِ الْمُنَافِقِينَ لِهَذَا الْمَعْنَى، وَلِإِظْهَارِهِمُ الْإِسْلَامَ، وَقَدْ أُمِرَ بِالْحُكْمِ بِالظَّاهِرِ وَاللَّهُ يَتَوَلَّى السَّرَائِرَ، وَلِأَنَّهُمْ كَانُوا مَعْدُودِينَ فِي أَصْحَابِهِ صَلَّى

---

(١) متفق عليه. ينظر: صحيح البخاري، البخاري، ٦/١٥٤، ح٤٩٠٥. وصحيح مسلم، مسلم، ٤/١٩٩٨، ح٢٥٨٤.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيُجَاهِدُونَ مَعَهُ؛ إِمَّا حَمِيَّةً، وَإِمَّا لِطَلَبِ دُنْيَا، أَوْ عَصَبِيَّةً لِمَنْ مَعَهُ مِنْ عَشَائِرِهِمْ"(١).

وهذا ما يفسِّرُ لنا أيضًا قولَ سَعْد بن أبي وقّاص رضي الله عنه: "وَأَنَا وَاللهِ لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْنِ يَعْنِي أُسَامَةَ بن زيد، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۚ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [الأنفال: ٣٩]؟ فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ، وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ"(٢).

ومن الحِكَم أيضًا: أنَّ مَن دخل هذا الدِّين عن غير حُبٍّ أو قَناعة أو رغبة، فلربَّما رأى من حالِ المسلمين وثقتِهم بالدَّاخلين فيه؛ ما يُرَغِّبُهم في هذا الدِّين ويُحَبِّبُهم إليه، فيستقرّ الإيمانُ في قلوبهم، ويحسُنُ إسلامُهم، عندئذ يَسُودُ المجتمعَ جَوٌّ من الطَّمأنينة والثِّقة والأمْن.

قال ابن عاشور: "وَقَدْ دَلَّت الْآيَةُ(٣) عَلَى حِكْمَةٍ عَظِيمَةٍ فِي حِفْظِ الْجَامِعَةِ الدِّينِيَّة، وَهِيَ بَثُّ الثِّقَة وَالْأَمَانِ بَيْنَ أَفْرَاد الْأُمَّة، وَطَرْحُ مَا مِنْ شَأْنه إِدْخَالُ الشَّكِّ لِأَنَّهُ إِذَا فُتِحَ هَذَا الْبَابُ عَسُرَ سَدُّهُ، وكَمَا يَتَّهِمُ الْمُتَّهَمُ غَيْرَهُ فَلِلْغَيْرِ أَنْ يَتَّهِمَ مَن اتَّهَمَهُ، وَبِذَلِكَ تَرْتَفِعُ الثِّقَةُ، وَيَسْهُلُ عَلَى ضُعَفَاءِ الْإِيمَانِ الْمُرُوقُ؛ إِذْ قَدْ أَصْبَحَت التُّهْمَةُ تُظِلُّ الصَّادِقَ وَالْمُنَافِقَ، وَانْظُر مُعَامَلَةَ النَّبِي- صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْمُنَافِقِينَ مُعَامَلَةَ الْمُسْلِمِينَ. عَلَى أَنَّ هَذَا الدِّينَ سَرِيعُ السَّرَيَانِ فِي الْقُلُوبِ فَيَكْتَفِي أَهْلُهُ بِدُخُولِ الدَّاخِلِينَ فِيه مِنْ غَيْرِ مُنَاقَشَةٍ؛ إِذْ لَا يَلْبَثُونَ أَنْ يَأْلَفُوهُ، وَتُخَالِطَ بَشَاشَتُهُ قُلُوبَهُمْ، فَهُمْ يَقْتَحِمُونَهُ عَلَى شَكٍّ وَتَرَدُّدٍ فَيَصِيرُ إِيمَانًا رَاسِخًا، وَمِمَّا يُعِينُ عَلَى ذَلِكَ ثِقَةُ السَّابِقِينَ فِيهِ بِاللَّاحِقِينَ بِهِمْ"(٤).

وهذا لا يعني تركُ المفسدين الذين يعتدون على أموالِ الناسِ وأعراضِهم وأنفُسِهم، بِحُجَّة أنَّهم يقولون لا إله إلا الله، ويُظْهِرُونَ التوحيد بألسنتِهم، فهؤلاء

(١) شرح النووي على صحيح مسلم، النووي، ١٦/١٣٨، ح٢٥٨٤.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) وهي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ [النساء:٩٤].

(٤) التحرير والتنوير، ابن عاشور، ٥/١٦٨.

قد شرعَ لهم الإسلامُ مِن العُقوبات والحُدُودِ والقَصاصِ والتعزيزِ، ما يضمنُ عدمَ الإفسادِ في الأرض، والاعتداءَ على الناس، وإشاعةَ الفتنةِ بينَهم، فإن هم خالَفوا أنزلت بهم هذه العقوبات، وربّما وصلت حَدَّ القتْل أو القتال، كما فعَلَ أبو بكر رضي الله عنه في قتالِه للمُرْتَدِّين الذين امتنعوا من أداء الزكاة(١).

* *

خاتمـــة

الحمد لله الذي أعانَني على إتمام هذا البحث، وأختمه بأهمّ ما توصَّلْتُ إليه من نتائج:

١- جاءت الآية الرابعة والتسعين من سورة النساء في سياق الحديث عن الجهاد والقتل، وأمرت بالتثبُّت في مسألة الإيمان وحقيقته إذا أظهرَ الكافرُ ما يدلُّ على إسلامه في أرض المعركة.

٢- تَعَدَّدَتِ الروايات الواردة في سبب نزول الآية، ويتحصَّلُ من مجموع هذه الروايات أنها ثلاثُ قصص مختلفة، يُمكن الجَمْعُ بينها، وجعلها كلّها أسبابًا لنزول الآية، فلا مانِعَ مِن تَعَدُّدِ الأسباب والنازل واحد.

٣- اختلف الناسُ فيما يقع عليه اسم الإيمان، والحقُّ ما ذهبَ إليه جمهور السَّلَف، وتضافرتْ عليه الأدلّة من الكِتاب والسُّنَّة من أن الإيمان هو:

(١) ينظر: أحكام القرآن، الجَصّاص، ٢/٣١٠.

تصديقٌ بالجَنان، وإقرارٌ باللِّسان، وعَمَلٌ بالأركان.

٤- الإيمان هو مجموعُ ثلاثةِ أمور: اعتقادُ الحق وهو التصديق بالقلب، والإقرارُ به وهو التصديق باللسان، والعملُ بموجبه وهو العمل بالأركان. فمَن أَخَلَّ بالاعتقاد وحده فهو منافق، ومن أَخَلَّ بالإقرارِ فهو كافر، ومن أَخَلَّ بالعمل فهو فاسق. إلا أن يمتنع من أداء أركان الإسلام ويجحدها، أو يستحلّ حَرامًا مُجْمَعًا على تحريمه فهو كافر.

٥- الأَحكامُ تُناطُ بالظَّواهِر، واللهُ يَتَوَلَّى السَّرائِر.

٦- مَن أظهَرَ شيئًا من علامات الإسلام، كانت كافيةً للكَفِّ عن قتْله، ولكنْ لا يُحْكَمُ له بالإسلام، حتى نتثبَّت مِن حقيقة إسلامه، قولًا وعملًا؛ فإن التزم بأركان الإيمان والإسلام ولمْ يَظهرْ منه ما ينقُضُها، حَكَمْنا له بالإسلام.

٧- هناك حِكَمٌ كثيرةٌ لتحريم قتْل مَن نَطَق بالشَّهادتَيْن، لعَلَّ أهمَّها تجنُّبُ الفِتنةِ الحاصلةِ مِن اتِّهام الناسِ بالكُفْرِ، وتأليفُ القلوب، والصبرُ على المفاسد الصُّغرى حتى لا تؤدِّيَ إلى مفاسدَ أعظَمَ، والحِفاظُ على تماسُكِ الأمَّة، وتفويتُ الأمر على الأعداء من أن ينالوا من المسلمين عند التناحُر والتقاتُل، والرغبةُ في إظهار الإسلام، وتعليمٌ للمسلمين أن يحكُمُوا على الناس في الظاهر، والله يتولَّى السرائر.

التوصيات:

١- الاهتمام بتفسير آيات العقيدة، لترتيب الآيات على أبواب العقيدة، وتفسيرها من الناحية العقدية، واستنباط مسائل العقيدة المتعلقة بالآيات.

٢- إنشاء مراكز متخصصة لهذا الغرض، يُستَقطَبُ إليها الباحِثون في الدراسات الشرعية، وطلاب الدراسات العليا، وبالتنسيق مع الجامعات والكليات والمعاهد ووزارات التعليم والإعلام والأوقاف والثقافة.

٣- نشر الوعي الفكري والعَقدي في جميع مؤسسات الدولة، كالمدارس، والكليات، والمعاهد، والجامعات، والمساجد، ووسائل الإعلام المختَلِفة؛ لمواجهة الفكر المنحَرِف، والمتطَرِّف، وجماعات التَّكْفير المختَلِفة.

وبعْد، فهذا ما تيسَّر لي في هذا البحث، فإن أحسنْتُ فَمِنَ الله، وإن أسأتُ فمِن نَفْسي والشَّيطان، وأستغفر الله منه، وآخر دعوانا أنِ الحمدُ لله ربِّ العالمين.

* *

قائمة المراجع والمصادر

١. **إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل**، آل الشيخ، صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، الكتاب مرقم آليًا، موسوعة المكتبة الشاملة.

٢. **أحكام القرآن**، الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٣. **أحكام القرآن**، الكيا الهراسي، علي بن محمد بن علي أبو الحسن الطبري الملقب بعماد الدين، المعروف بالكيا الهراسي الشافعي (المتوفى: ٥٠٤هـ)، تحقيق: موسى محمد علي، وعزة عبد عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٥هـ.

٤. **إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم**، أبو السعود، محمد بن محمد بن مصطفى العمادي (ت٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥. **أسباب نزول القرآن**، الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ.

٦. **أصول الإيمان**، ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة: السنة الحادية عشرة، العدد الثالث، ربيع الأول، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

٧. **الألفاظ المختلفة في المعاني المؤتلفة**، ابن مالك الطائي، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجياني، أبو عبد الله، جمال الدين (المتوفى: ٦٧٢هـ)، تحقيق: د. محمد حسن عواد، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ه.

٨. **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
٩. **أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير**، الجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر ابن جابر أبو بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الخامسة، ١٤٢٤هـ.
١٠. **الإيمان بين السلف والمتكلمين**، الغامدي، أحمد بن عطية بن علي الغامدي (معاصر)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ.
١١. **بحر العلوم**، السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (ت٣٧٣هـ)، تحقيق: علي معوض وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ.
١٢. **البحر المحيط في التفسير**، أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
١٣. **التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»**، ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤هـ.
١٤. **التسهيل لعلوم التنزيل**، ابن جزي الكلبي، أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله الغرناطي (ت٧٤١هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي، نشر شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

١٥. **التعليقات المختصرة على متن العقيدة الطحاوية**، الفوزان، صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان (معاصر)، دار العاصمة للنشر والتوزيع.

١٦. **تغليق التعليق على صحيح البخاري**، ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي ابن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي ، دار عمار، بيروت، عمان، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ه.

١٧. **تفسير القرآن العظيم**، ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ.

١٨. **تفسير القرآن العظيم**، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت٧٧٤هـ)، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

١٩. **التفسير الكبير**، الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠هـ.

٢٠. **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

٢١. **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، الطبري، محمد بن جرير بن يزيد ابن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى.

٢٢. **الجامع لأحكام القرآن**، القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر ابن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت٦٧١هــ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هــ.
٢٣. **حاشية السندي على سنن ابن ماجة (كفاية الحاجة في شرح سنن ابن ماجة)**، السندي محمد بن عبد الهادي التتوي أبو الحسن نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هــ)، دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية.
٢٤. **حجة القراءات**، ابن زنجلة، عبد الرحمن بن محمد، أبو زرعة ابن زنجلة (المتوفى: ٤٠٣هــ)، تحقيق وتعليق: سعيد الأفغاني، دار الرسالة.
٢٥. **الحجة في القراءات السبع**، ابن خالويه، أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه، (المتوفى: ٣٧٠هــ)، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠١ه.
٢٦. **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت ١٢٧٠هــ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هــ.
٢٧. **زاد المسير في علم التفسير**، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت٥٩٧هــ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى.
٢٨. **السبعة في القراءات**، ابن مجاهد، أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي (المتوفى: ٣٢٤هــ)، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هــ.
٢٩. **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هــ)، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هــ.

٣٠. **سنن ابن ماجه،** ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجه اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.

٣١. **السيرة النبوية كما جاءت في الأحاديث الصحيحة،** الصوياني، أبو عمر محمد بن حمد الصوياني (معاصر)، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.

٣٢. **شرح العقيدة الطحاوية،** ابن أبي العز، صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ)، تحقيق: جماعة من العلماء، تخريج: ناصر الدين الألباني، دار السلام (عن مطبوعة المكتب الإسلامي)، الطبعة المصرية الأولى، ١٤٢٦هـ.

٣٣. **شرح النووي على صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)،** النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية.

٣٤. **الصارم المسلول على شاتم الرسول،** ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: الحرس الوطني السعودي، المملكة العربية السعودية.

٣٥. **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية،** الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ.

٣٦. **صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه)،** البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد

الله البخاري الجعفي (ت٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.

٣٧. **صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم)**، مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٨. **صحيح وضعيف سنن ابن ماجة**، الألباني، محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، الكتاب مرقم آليًا، موسوعة المكتبة الشاملة.

٣٩. **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، العظيم آبادي، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر أبو عبد الرحمن شرف الحق الصديقي العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥ هـ. ومعه حاشية ابن القيم (تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته).

٤٠. **غرائب القرآن ورغائب الفرقان**، النيسابوري، نظام الدين الحسن بن محمد ابن حسين القمي النيسابوري (ت٨٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

٤١. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢ه)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ه.

٤٢. **الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، الساعاتي، أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (المتوفى: ١٣٧٨ هـ)،

ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية.

٤٣. **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير**، الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.

٤٤. **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله (ت٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ.

٤٥. **الكشف والبيان عن تفسير القرآن**، الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت٤٢٧هـ)، تحقيق: أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى.

٤٦. **لباب التأويل في معاني التنزيل**، الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن المعروف بالخازن (ت٧٤١هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٤٧. **لباب النقول في أسباب النزول**، السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، ضبطه وصححه: أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية بيروت.

٤٨. **اللباب في علوم الكتاب**، ابن عادل الحنبلي، أبو حفص سراج الدين عمر ابن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت٧٧٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

٤٩. **اللؤلؤ المكنون في سيرة النبي المأمون**، العازمي، موسى بن راشد العازمي (معاصر)، تقريظ: الدكتور محمد رواس قلعه جي، الشيخ عثمان الخميس، المكتبة العامرية، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ.

٥٠. **متن الطحاوية بتعليق الألباني (تخريج العقيدة الطحاوية)**، أبو جعفر أحمد ابن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، شرح وتعليق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.

٥١. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، الهيثمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ه.

٥٢. **مجموع الفتاوى**، ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ.

٥٣. **محاسن التأويل**، القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت١٣٣٢هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.

٥٤. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، ابن عطية، أبو محمد عبد الحق ابن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٥٥. **مدارك التنزيل وحقائق التأويل**، النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت٧١٠هـ)، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.

٥٦. **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، الملا القاري، علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٥٧. **المسند**، أحمد،أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عادل مرشد وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

٥٨. **مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه**، البوصيري، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.

٥٩. **مُعْجَم المَعالِم الجُغْرَافِيَّة في السِّيرَة النَّبَوِيَّة**، الحربي، عاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحربي (المتوفى: ١٤٣١هـ)، دار مكة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.

٦٠. **معجم مقاييس اللغة**، ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبو الحسين (ت٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.

٦١. **المفردات في غريب القرآن**، الراغب، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت٥٠٢هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

٦٢. **المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى**، الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق:

بسام عبد الوهاب الجابي، الناشر: الجفان والجابي، قبرص، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ه.

٦٣. **موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور**، ياسين، أ.د. حكمت بن بشير بن ياسين، دار المآثر للنشر والتوزيع والطباعة، المدينة النبوية، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ.

٦٤. **نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار**، العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ.

٦٥. **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**، البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.

٦٦. **النكت والعيون**، الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت٤٥٠هـ)، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية.

٦٧. **الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت٤٦٨هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى.

٦٨. **الوسيط في تفسير القرآن المجيد**، الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.

* * *